

الملاحق

ملحق رقم [١]

بيان المبادرة التي أطلقتها الجماعة الإسلامية

بمصر في ٥ يوليو ١٩٩٧

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يناشد القادة التاريخيون للجماعة الإسلامية إخوانهم من قيادات الجماعة وأفرادها إيقاف العمليات القتالية والبيانات المحرّضة عليها داخل مصر وخارجها دون قيد أو شرط وذلك لمصلحة الإسلام والمسلمين .

ملحق رقم [٢]

بيان الجماعة الإسلامية المصرية بمناسبة تفجيرات الرياض والدار البيضاء ^(١)
« نداء للشباب المسلم على هامش تفجيرات الرياض والدار البيضاء »

« تهيب الجماعة الإسلامية بكل الشباب المسلم في أقطار العالم الإسلامي وغير الإسلامي أن ينأى بنفسه عن أي مشاركة في العمليات العشوائية التي تقوم بها القاعدة كتفجيرات الرياض والدار البيضاء الأخيرة ؛ لأنها تنطوي على أخطاء شرعية واضحة مثل قتل معصومي الدم من المسلمين بلا سبب شرعي صحيح ، وقتل من لا يجيز الشرع قتله ابتداءً من النساء والصبيان والشيوخ ، إضافة إلى قتل من له نوع أمان - معتد به شرعاً أو هكذا يظن المؤمن على الأقل - من أهل الديانات الأخرى بما يشتمل عليه ذلك من غدر نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فضلاً عن الأخطاء ؛ هناك الأخطار الفادحة التي ستجلبها عمليات كهذه بوضعها الأمة كلها في حالة عداً مع العالم بأسره مما لا تخفى عواقبه على العقلاء ؛ وذلك لأنه ليس من حق طائفة ما أن تفرض على العالم الإسلامي كله بصالحه ، وغير صالحه أن يخوض غمار مجابهة ليست في صالحه بحال . نعم ، نحن ندرك جيداً أن هذه العمليات ليست أكثر من انعكاس لحالة الإحباط ، والغضب التي يعيشها العالم الإسلامي على وقع ما يحدث في فلسطين وغير فلسطين من مظالم يسكت العالم كله عنها ، بل يبارك بعض القوى الدولية فاعليها ، وقد تمارسها بنفسها ضد أمتنا ، إلا أن هذا لا يصلح مبرراً لمثل هذه العمليات ، لأن الشرع علمنا أن اختطاط السياسة الخارجية لأمة - خصوصاً في مسائل الحرب والسلام والعهد والأمان - ليس من عمل الأفراد ولا الجماعات غير الممكنة ، لذا لم يقاتل نبينا صلى الله عليه وسلم وهو بمكة فارس والروم ولا غيرهما ليس فقط لعدم القدرة ، ولكن أيضاً لما يترتب على ذلك من مفاصد عظيمة على دعوته والفتنة المؤمنة المستضعفة معه .

فالخطة المثلى لعلاج المأزق الذي يواجه الأمة اليوم لا يكون بما تفعله القاعدة من عمليات كر وفر ستؤدي إلى ضغوط لا نهائية على الأمة الإسلامية ، لإجبارها على

(١) نشر في الحياة اللندنية في يوم الاثنين ٢٦ / ٥ / ٢٠٠٣ [ص : ١ ، ٦] .

تقديم مزيد من التنازلات في هويتها وبقايا شرعيتها ، وإنما الخطة المثلى تتمثل في تقارب الأمة وتوحيدها - حكاما ومحكومين - للحفاظ على البقية الباقية من شرائع الإسلام ، والإبقاء على هوية الأمة مع اتخاذ موقف موحد من الأمم الأخرى عبر حوار صريح يوضح أننا لا نستهدفهم بشر أو أذى ، وينبغي ألا يستهدفنا الآخرون كذلك بشر ولا أذى .



ملحق رقم [٣]

بيان هيئة كبار العلماء بالسعودية حول تفجيرات مدينة الرياض (١)

« الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده محمد وآله وصحبه .
أما بعد :

عرض مجلس هيئة كبار العلماء في جلسته الاستثنائية المنعقدة في مدينة الرياض اليوم الأربعاء حوادث التفجيرات التي وقعت في مدينة الرياض ، وما حصل بسبب ذلك من قتل وتدمير وترويع ، وإصابات لكثير من الناس من المسلمين وغيرهم .

ومن المعلوم أن شريعة الإسلام جاءت بحفظ الضروريات الخمس وحرمت الاعتداء عليها وهي الدين والنفس والمال والعرض والعقل ، ولا يختلف المسلمون في تحريم الاعتداء على الأنفس المعصومة والنفس المعصومة في دين الإسلام إما أن تكون مسلمة فلا يجوز بحال الاعتداء علي النفس المسلمة وقتلها بغير حق ومن فعل ذلك فقد ارتكب كبيرة من الذنوب العظام ، يقول الله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ [النساء : ٩٢] ويقول سبحانه وتعالى : ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَءِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا ﴾ [المائدة : ٣٢] قال مجاهد رحمه الله : في الإثم وهذا يدل على عظم قتل النفس بغير حق .

○ ويقول النبي صلى الله عليه وسلم : « لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله إلا بإحدى ثلاث : النفس بالنفس والثيب الزاني والمارق من الدين التارك للجماعة » (٢) متفق عليه ، وهذا لفظ البخاري .

○ ويقول النبي صلى الله عليه وسلم : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا

(١) نشر في الحياة اللندنية في ١٥ / ٥ / ٢٠٠٣ م .

(٢) رواه البخاري [٦٨٧٨] ، ومسلم [١٦٧٦ / ٢٥] عن ابن مسعود رضی الله تعالى عنه .

مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله تعالى» (١) متفق عليه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما .

○ وفي سنن النسائي عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لزوال الدنيا أهون عند الله من قتل رجل مسلم » (٢) .
○ ونظر ابن عمر رضي الله عنهما يوما إلى البيت أو إلى الكعبة فقال : « ما أعظمك وأعظم حرمتك والمؤمن أعظم حرمة عند الله منك » .

كل هذه الأدلة وغيرها كثير ، تدل على عظم حرمة دم المرء المسلم وتحريم قتله لأي سبب من الأسباب إلا ما دلت عليه النصوص الشرعية ، فلا يحل لأحد أن يعتدي على مسلم بغير حق .

يقول أسامة بن يزيد رضي الله تعالى عنهما : بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الحرة فصبحنا القوم فهزمناهم ولحقت أنا ورجل من الأنصار رجلا منهم فلما غشيناه قال : لا إله إلا الله ، فكف الأنصاري قطعته برمحي حتى قتله ، فلما قدمنا بلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا أسامة أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله ؟ قلت : كان متعوذا ، فما زال يكررها حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم » (٣) متفق عليه ، وهذا لفظ البخاري .

وهذا يدل أعظم الدلالة على حرمة الدماء فهذا رجل مشرك وهم مجاهدون في ساحة القتال لما ظفروا به وتمكنوا منه نطق بالتوحيد ، فتأول أسامة رضي الله عنه قتله على أنه ما قالها إلا ليكفوا عن قتله ، ولم يقبل النبي صلى الله عليه وسلم عذره وتأويله ، وهذا من أعظم ما يدل على حرمة دماء المسلمين وعظيم وجرم من يتعرض لها .
وكما أن دماء المسلمين محرمة فإن أموالهم محرمة محترمة بقول النبي صلى الله عليه وسلم : « إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا » (٤) أخرجه مسلم .

(١) رواه البخاري [٢٥] ، ومسلم [٢٢ / ٣٦] .

(٢) رواه الترمذي [١٣٩٥] ، والنسائي في المجتبى [٧ / ٨٢ / ٣٩٨٧] وقال الألباني : صحيح .

(٣) رواه البخاري [٤٢٦٩] ، ومسلم [٩٦ / ١٥٩] .

(٤) رواه مسلم [١٢١٨ / ١٤٧] .

وهذا الكلام قاله النبي صلى الله عليه وسلم في خطبة يوم عرفة وأخرج البخاري ومسلم نحوه في خطبة يوم النحر .

ومما سبق يتبين تحريم قتل النفس المعصومة بغير حق ، ومن الأنفس المعصومة في الإسلام ، أنفس المعاهدين ، وأهل الذمة والمستأمنين ، فعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها توجد من مسيرة أربعين عاما » ^(١) أخرجه البخاري .

ومن أدخله ولي الأمر المسلم بعقد أمان ، وعهد فإن نفسه وماله معصوم لا يجوز التعرض له ومن قتله فإنه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : « لم يرح رائحة الجنة » وهذا وعيد شديد لمن تعرض للمعاهدين ، ومعلوم أن أهل الإسلام ذمتهم واحدة يقول النبي صلى الله عليه وسلم : « المؤمنون تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم » .

ولما أجارت أم هانئ رضي الله عنها رجلا مشركا عام الفتح ، وأراد علي بن أبي طالب أن يقتله ذهب للنبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته فقال صلى الله عليه وسلم : « قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ » ^(٢) أخرجه البخاري ومسلم .

والمقصود أن من دخل بعقد أمان أو بعهد من ولي الأمر لمصلحة رآها فلا يجوز التعرض له ولا الاعتداء لا على نفسه ولا ماله .

إذا تبين هذا فإن ما وقع في مدينة الرياض من حوادث التفجير أمر محرم لا يقره دين الإسلام وتحريمه جاء من وجوه :

- ١- أن هذا العمل اعتداء على حرمة بلاد المسلمين وترويع للآمنين فيها .
- ٢- أن فيه قتلا للأنفس المعصومة في شريعة الإسلام .
- ٣- أن هذا من الإفساد في الأرض .
- ٤- أن فيه إتلافا للأموال المعصومة .

وأن مجلس هيئة كبار العلماء إذ يبين حكم هذا الأمر ، يحذر المسلمين من الوقوع في المحرمات المهلكات ، ويحذرهم من مكائد الشيطان ، فإنه لا يزال بالعبد ، حتى يوقعه

(١) رواه البخاري [٣١٦٦] .

(٢) رواه البخاري [٣١٧١] ، ومسلم [٣٣٦ / ٧٠] عن أم هانئ رضي الله تعالى عنها .

في المهالك إما بالغلو في الدين ، وإما بالجفاء عنه ومحاربتة والعياذ بالله ، والشيطان لا ييالي بأيهما ظفر من العبد لأن كلا طريقي الغلو والجفاء من سبل الشيطان ، التي توقع صاحبها في غضب الرحمن وعذابه .

وما قام به من نفذوا هذه العمليات ، من قتل أنفسهم بتفجيرها ، فهو داخل في عموم قول النبي صلى الله عليه وسلم : « ومن قتل نفسه بشيء في الدنيا عذب به يوم القيامة »^(١) . أخرجهم أحمد في مسنده من حديث ثابت بن الضحاك رضي الله عنه .

وفي صحيح مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم « من قتل نفسه بحديدة فحديده في يده يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا »^(٢) . وهو في البخاري بنحوه .

ثم ليعلم الجميع أن الأمة الإسلامية اليوم تعاني من تسلط الأعداء عليها من كل جانب ، وهم يفرحون بالذرائع التي تبرر لهم التسلط على أهل الإسلام وإذلالهم واستغلال خيراتهم . فمن أعانهم في مقصدهم ، وفتح على المسلمين وبلاد الإسلام ثغرا فقد أعان على انتقاص المسلمين ، والتسلط على بلادهم وهذا من أعظم الجرم .

يجب العناية بالعلم الشرعي المؤصل من الكتاب والسنة وفق فهم سلف الأمة في المدارس والجامعات وفي المساجد ووسائل الإعلام وتجب العناية بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والتواصي على الحق فإن الحاجة بل الضرورة داعية إليه الآن أكثر من أي وقت مضى . وعلى شباب المسلمين إحسان الظن بعلمائهم ، والتلقي عنهم وليعلموا أن مما يسعى إليه أعداء الدين الوقيعة بين شباب الأمة وعلمائها ، وبينهم وبين حكامهم حتى تضعف شوكتهم وتسهل السيطرة عليهم فالواجب التنبيه لهذا .

وقى الله الجميع كيد الأعداء ، وعلى المسلمين تقوى الله في السر والعلن والتوبة الصادقة الناصحة من جميع الذنوب فإنه ما نزل بلاء إلا بذنب ولا رفع إلا بتوبة . نسأل الله أن يصلح حال المسلمين ويجنب بلاد المسلمين كل سوء ومكروه وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه .

(١) رواه أحمد في المسند [٤ / ٣٣] وقال الأرنؤوط : إسناده صحيح على شرط الشيخين .

(٢) رواه البخاري [٥٧٧٨] ، ومسلم [١٠٩ / ١٧٥] .

هيئة كبار العلماء

رئيس المجلس : عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل الشيخ .
الأعضاء : صالح بن محمد اللحيدان ، عبد الله بن سليمان المنيع ، عبد الله بن عبد الرحمن الغديان ، الدكتور : صالح بن فوزان الفوزان ، حسن بن جعفر العتمي ، محمد ابن عبد الله السبيل ، الدكتور : عبد الله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ ، محمد بن سليمان البدر ، الدكتور : عبد الله بن عبد المحسن التركي ، محمد بن زيد آل سليمان ، الدكتور بكر بن عبد الله أبو زيد « لم يحضر لمرضه » ، الدكتور : عبد الوهاب بن إبراهيم أبو سليمان « لم يحضر » الدكتور : صالح بن عبد الله بن حميد ، الدكتور : أحمد بن علي سير المبارك ، الدكتور : عبد الله بن علي الركبان ، الدكتور : عبد الله ابن محمد المطلق .



ملحق رقم [٤]

البيان الصادر عن [٤٧] من العلماء المستقلين بالمملكة العربية السعودية حول تفجيرات الرياض

وذكرت جريدة الحياة اللندنية في عددها الصادر في ٢٠ مايو ٢٠٠٣م في صفحة ١٠ نص البيان كما يلي :

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم وبعد :
فإن دين الإسلام معتبر بأصلين شريفيين : الهدى ودين الحق ﴿ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ
بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ ﴾ [الصف : ٩]

والأول : مقام العلم ، والبيان والثاني : مقام العمل والإيمان ، وهما أصلان متلازمان .
ولأمر الله للمؤمنين بالتواصي بالبر والتقوى وبالحق والصبر ونصيحة لله ورسوله وخاصة
المسلمين وعامتهم ، قصدنا على تقرير بعض الأمور تعليقا على : « حادثة الرياض » .

أولا : أننا ندين حادث التفجير الذي وقع بالرياض ، ونؤكد تحريمه وأنه مخالف للشرعية
ومصلحتها ، وأي معالجة للحدث يجب أن تكون منطلقة من إدانة صريحة
وواضحة لا لبس فيها لهذا العمل الشائن المحرم .

وهذه البلاد هي مأزر للمسلمين وقد تقرر عند الفقهاء أن من دخل بلدا من بلاد المسلمين
على قدر من الأمان أو العهد حرم دمه ولو كان عهد الأمان فيه مخالفة لبعض مسائل الشريعة .
إن الشريعة جاءت بالبيان والهداية وهي واضحة التقرير بينة الدلائل ، ومن شعارها الجهاد
ومن أنكره فقد رد صريح الشريعة إلا أن الجهاد باب واسع في الفقه ، وله أحكام وشروط
لا بد من اجتهاد علماء المسلمين إذ أن باب الدماء - كما يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - :
من أجل الأبواب وأعظمها حرمة عند الله ورسوله والنصوص القرآنية والأحاديث النبوية
الواردة في هذا الباب وما فيها من الوعيد الشديد على المعتدين أمر معروف ، كما في قوله
سبحانه : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ
اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ [النساء : ٩٣] وقوله : ﴿ أَنْتُمْ مَنْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا
يَعْبُدُ اللَّهَ وَأَوْ فُسَّادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا

أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا ﴿ [المائدة : ٣٢] وقوله صلى الله عليه وسلم : « من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة » ^(١) .

وفتح باب التأويل في هذه المسألة يترتب عليه اضطراب الأمن ، وحصول المقت ، وضياح مصالح الناس ، وقد عد الله الأمن من نعمه العظمى التي امتن بها على عباده خصوصا في هذه البلاد الفاضلة التي جعلها مهوى أفئدة المؤمنين : ﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا ءَامِنًا وَبُخَطِفُ النَّاسِ مِنْ حَوْلِهِمْ ﴾ [العنكبوت : ٦٧] ﴿ أَوَلَمْ نُمَكِّنْ لَهُمْ حَرَمًا ءَامِنًا يُجِئْنَ إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ ﴾ [القصص : ٥٧] ﴿ فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ ۖ ۝ الَّذِينَ أَطَعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَءَامَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ ۝ ﴾ [قريش] .
وجعل الله تعالى زوال الأمن من عقوباته على من كفر بأنعمه : ﴿ فَأَذَقَهَا اللَّهُ لِيَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴾ [النحل : ١١٢] .

وفي هذا البلد ككل بلد فئات شتى متنوعة في انتساباتها الإقليمية والقبلية والمذهبية ، فإذا اختل الأمن أقبلت كل طائفة على مصالحها الخاصة ، وحصل الإحتراب الداخلي .
إن من أعظم المخاطر أن تتسع دائرة الانشقاق في المجتمع ، وأن يجد الناس أنفسهم في مواقف متقابلة يتداخل فيها الجانب الشرعي بالقبلي بالمناطقي بالشخصي ، وهذه هي الفتنة بعينها : ﴿ قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلِيَسَكُمْ شَيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضُكُم بَأْسَ بَعْضٍ ۚ أَنْظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُوْنَ ﴾ [الأنعام : ٦٥] .
كما أن نشر الرعب والترويع في أوساط المجتمع يعد فسادا عظيما ولذا صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « لا يحل لمسلم أن يروع مسلما » ^(٢) .

ومن المنكر والزور وقوع بعض وسائل الإعلام في ربط هذه الأعمال بالمفهوم الشرعي للجهاد إتباعا لما تعمد وسائل الإعلام الغربية من الخلط المتعمد والتوسع في الاتهام وتعميم الأحكام بلا بينة بقصد التزييف والتشويه .

(١) رواه البخاري [٣١٦٦] .

(٢) رواه أبو داود [٥٠٠٤] وقال الألباني : صحيح .

ثانيا : إن أعداء الإسلام في الخارج - أيا كان مقامهم وموضعهم - يتربصون بنا الدوائر ، ويحاولون افتعال معركة ضد المسلمين ليتسنى لهم التحكم مستقبلا في فصل الأمور وتسييرها كما يريدون والواقع أصدق شاهد .

ولا يخفى أن أي عمل يجر تخريبا وتسويغا - ليطأ العدو أرض الإسلام عنوة - هو من الفساد .

ثالثا : باتفاق العلماء أن العمل إن كان خطأ فلا يصححه حسن النية ، والقصد بل لا بد من عمل صحيح على السنة مع نية صالحة .

والغيرة على الدين لها قدر لا يفتات به على الشريعة ، والقتال في مكة تأخر تشريعه ثلاث عشرة سنة حفظا لمادة الإسلام ، ومعلوم أن شر قریش والكفار على المسلمين لما كانوا بالمدينة ومع ذلك لم يشرع القتال بمكة ومعلوم قضاء الله ورسوله صلى الله عليه وسلم في صلح الحديبية ، وإننا نخاف على مادة الإسلام في هذه البلاد من الشر الذي يتربص به من يتربص من الكفار والمنافقين ، مع الإيمان بأن الله حافظ دينه وما بعث به نبيه صلى الله عليه وسلم .

رابعا : من هنا فإننا ندعو المسلمين في هذه البلاد ، ولا سيما أصحاب المسؤولية العليا إلى : معالجة الحدث بالحكمة والاعتدال والبعد عما تقع بسببه محاربة لبعض الشباب وكما تقرر ، فإن الحكمة والعدل هما ميزان الحق والقضاء في الشرع فنحن أمام مشكلة لا بد من معالجتها وأمام فهم بحاجة إلى توجيه إن لم يتوله الفاقهون للإسلام وواقع الأمة من النصيحة لها ولشبابها تولاه الغششة والمغرضون .

خامسا : نؤكد على خطورة نقل المعركة داخل هذه البلاد فهي حصن الإسلام ومنطلق دعوته ، وننبه العلماء وطلبة العلم إلى ضرورة بيان ما في هذا من الشر وإشاعة الفساد .

كما أننا نرى : أن هذا الحدث لا يجوز أن يستغل في إثارة الحرب على مناهج التعليم وأجهزة القضاء والشريعة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في هذه البلاد ، وعلى المسؤولين منع الأقلام المتطرفة المستغلة للأحداث في مصالح خاصة وتصفية حسابات تؤثر في وحدة المجتمع ، وتعمل على استفزازه .

إن مناهج هذه البلاد هي التي خرجت جميع المتعلمين في المملكة ولم يذهب الناس بها مذهب شر فمعالجة هذا الأمر تكون لعلماء الشريعة وأهل التخصص الذين سلمت صدورهم على المسلمين من رجال التربية وعلم الاجتماع وأمثالهم .
سادسا : التدوين حاجز عن العدوان ولهذا قال صلى الله عليه وسلم : « الإيمان قيد الفتك لا يفتك مؤمن » (١) .

ولولا الدين وعصمته لاضطرب أمر الناس وأمنهم ولهذا فالذين يحاولون ربط هذا الحادث بالتدين أو بالمؤسسات القائمة في المجتمع - إدارية كانت أو علمية أو تربوية - فهم يجادلون بغير الحق ، ويريدون توسيع دائرة الصراع ، والواجب عزل الحدث في إطاره الخاص والتعامل مع الأزمة بمسؤولية وواقعية .

سابعا : وإذا كانت الأحداث معتبرا فعلينا السعي في تحويل المحنة إلى منحة بمراقبة النفس والعودة الصادقة إلى الله ، وتحكيم شريعته في كل شيء ونشر لواء العدل بين الرعية ، وفتح باب الحوار الهادئ بعيدا عن المخاوف الأمنية والتحفظات ، وتمكين الناس من التعبير عن آرائهم وتحمل مسؤولياتهم ضمن دائرة الشريعة ، وتحقيق مبدأ الشورى والمشاركة والرد عند التنازع إلى فقه الشريعة وحفظ حقوق الإنسان المادية والمعنوية ، ومحاسبة كل من يعتدي عليها كائنا من كان ، فالمجتمع العادل محفوف - بإذن الله - من الزعازع والزلازل وإن وجدت تمكن من التغلب عليها وتجاوزها . ويجب على رجال الحكم والعلم نشر العلم والشريعة ، وتمكين أهلها من أداء دورهم في التعليم والتربية وتصحيح الأخطاء ودفع ما ينكر من الأقوال والأفعال . وندعو الشباب المخلص الغيور إلى تحمل مسؤوليته في الحفاظ على مكتسبات بلده ودعوته . والتنبه للمخاطر الجديدة المحدقة التي لا يمكن تجاوزها إلا بوحدة الصف الداخلي وانسجامه تحت مظلة الشريعة وما تقتضيه من المناصحة والمصارحة : ﴿ وَالْعَصْرُ ۝ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ ۝ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَّصَوْا بِالصَّبْرِ ۝ ﴾ [العصر] .

ثامنا : الموقف من الإدارة الأمريكية ورفض سياستها التعسفية الاستعلائية الانفرادية ليس حكرا على بلد متدين كالسعودية ، ولا على دول عربية ولا إسلامية ، فالكراهية

(١) رواه أبو داود [٢٧٦٩] عن أبي هريرة رضى الله تعالى عنه ، وقال الألباني : صحيح .

لنلك السياسات الفاسدة تتنامى في سائر أنحاء العالم الإسلامي وهو أنه المستهدف الأول بدينه وثقافته وأرضه وخيراته ومنهج حياته كما هو مشاهد للعيان .
لقد تجاوز الأمريكيون الحد في الاستخفاف بالشعوب وتجاهل إرادتها ، ومع هذا فإن من الحكمة القول : إن الإدارة الأمريكية - أو بعض متطرفيها - قد يطيب لهم اضطراب الأمن في أي بلد إسلامي ؛ لأنه قد يمنحهم ذريعة حاضرة أو مستقبلية في التدخل بحجة المتابعة الأمنية ، أو الحفاظ على المصالح ، أو إغلاق هذه المؤسسة ، أو تلك ، وقد تتطور الأمور بشكل لا يمكن التحكم فيه .

وندعوا أنفسنا وإخواننا إلى تقوى الله والبصيرة في الدين ومن أشكل عليه شيء من خاصة المسلمين وعامتهم فليتمس حكمه في كلام الله ورسوله وليعتبر ذلك بفقهاء الأئمة وليرجع إلى أهل العلم والبصيرة والفقهاء مع الحذر من الأفكار المنحرفة التي تمهد للعدوان على الدماء والأموال والأعراض بالشبه والتأويلات الباطلة .
حفظ الله للمسلمين دينهم ، وديناهم ، ووحدتهم ، وأمنهم ، إنه جواد كريم ، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه .

الموقعون على البيان :

إبراهيم بن عبد الله الدويش « أستاذ الحديث في كلية المعلمين الرس » ، أحمد بن سعد حمدان الغامدي « أستاذ الدراسات العليا جامعة أم القرى » ، أحمد بن سليمان بن علي الفاجح « عضو هيئة التدريس في جامعة الإمام » ، أحمد بن محمد الحصري « عضو هيئة التدريس في جامعة الإمام » أحمد بن موسى السهلي « رئيس جمعية تحفيظ القرآن الكريم بالطائف » ، حمد بن إبراهيم الحيدري « عضو هيئة التدريس في جامعة الإمام » ، حمود بن غزاي الحربي « عضو هيئة التدريس جامعة الإمام فرع القصيم » ، خالد بن عبد الله المصلح « المحاضر في جامعة الإمام في قسم الفقه » ، خالد بن علي المشيقح « أستاذ الفقه في جامعة الإمام فرع القصيم » ، سامي بن عبد العزيز الماجد « عضو هيئة التدريس في كلية الشريعة في الرياض » ، سعود بن عبد الله القنيسان « عميد كلية الشريعة في الرياض سابقا » سفر بن عبد الرحمن الحوالي ، « رئيس قسم العقيدة في جامعة أم القرى سابقا » سلمان بن فهد العودة « المشرف على مؤسسة الإسلام اليوم » ، سليمان بن حمد العودة « عضو هيئة التدريس في جامعة الإمام في القصيم » ، الشريف

حاتم بن عارف الحولي « أستاذ الحديث في جامعة أم القرى » ، الشريف حمزة بن حسين الفعر « أستاذ الأصول في جامعة أم القرى » ، « صالح بن عبد العزيز التويجري » أستاذ العقيدة في جامعة الإمام فرع القصيم ، « صالح بن محمد السلطان » أستاذ الفقه في جامعة الإمام ، « صالح بن محمد الونيان » رئيس قسم الفقه في جامعة الإمام سابقا ، « عايض بن عبد الله القرني » عضو هيئة التدريس في جامعة الإمام سابقا ، « عبد الرحمن بن علوش المدخلي » أستاذ الحديث في كلية المعلمين في جيزان ، « عبد العزيز ابن إبراهيم الشهوان » أستاذ العقيدة في جامعة الإمام ، « عبد الله بن إبراهيم الطريقي » أستاذ الثقافة الإسلامية في جامعة الإمام ، « عبد الله بن صالح الحمود » خطيب جامع « عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين » عضو إفتاء متقاعد « عبد الله بن عبد الله الزايد » مدير الجامعة الإسلامية سابقا « عبد الله بن علي الجعين » أستاذ الحديث في جامعة الإمام سابقا ، « عبد الله بن فهد السلوم » داعية ، « عبد الله بن محمد الغنيان » رئيس قسم الدراسات العليا في الجامعة الإسلامية سابقا « عبد الله بن وكيل الشيخ » أستاذ الحديث في جامعة الإمام ، « عبد المحسن عبد الرحمن القاضي » خطيب جامع « عبد الوهاب ابن ناصر الطريري » ، المشرف العلمي على مؤسسة الإسلام اليوم ، « علي بن إبراهيم اليحيى » رئيس قسم السنة في جامعة الإمام سابقا « علي بن عبد الله الجمعة » رئيس قسم السنة في جامعة الإمام فرع القصيم ، « علي حسن عسيري » أستاذ العقيدة في جامعة الملك خالد ، « عوض بن محمد القرني » عضو هيئة التدريس في جامعة الإمام سابقا ، « محمد بن سعيد القحطاني » أستاذ العقيدة في جامعة أم القرى سابقا « محمد ابن صالح الرحيم » القاضي في محكمة الليث ، « محمد بن صالح الفوزان » عضو هيئة التدريس في جامعة الإمام ، « محمد بن عبد الله الحضير » أستاذ الحديث في جامعة الإمام ، « محمد بن عبد الله المحميد » عضو هيئة التدريس في قسم الفقه في جامعة الإمام في القصيم ، « ناصر بن عبد الكريم العقل » أستاذ العقيدة في جامعة الإمام « ناصر بن محمد آل طالب » القاضي في المحكمة الكبرى في عرعر « هاني بن عبد الله الجبير » القاضي في المحكمة الكبرى في جدة « وليد بن عثمان الرشودي » أستاذ الدراسات الإسلامية في كلية المعلمين في الرياض .



ملحق رقم [٥]

تصريحات المرجع الشيعي اللبناني الشيخ / محمد حسين فضل الله

حول تفجيرات الرياض

ذكرت جريدة الحياة اللندنية في عددها الصادر في ٢٠ مايو ٢٠٠٣ م في الصفحة الأولى تحت عنوان : « ردا على أسئلة عن تفجيرات السعودية والمغرب » .

« فضل الله يحرم استهداف المدنيين »

أفتى السيد محمد حسين فضل الله بحرمة التفجيرات التي تستهدف المدنيين كتلك التي حدثت في المغرب ، وكذلك في المملكة العربية السعودية .
وقال فضل الله ردا على جملة من الاستثناءات وجهت إليه في هذا الشأن ، خصوصا من مقلدين له في المغرب يسألونه فيها تبيان الحكم الشرعي بالنسبة إلى العمليات الأخيرة :
« إننا نرى من الناحية الشرعية الإسلامية أن استهداف المدنيين الأبرياء بمثل هذه الأعمال الوحشية ، وتدمير المؤسسات المدنية ، ما يؤدي إلى قتل الرجال والنساء والأطفال من المسلمين وغيرهم ، دون مبرر من حال عدوان أو حرب هو أمر حرام شرعا ويدخل في نطاق القتل العمد والعدوان على الأبرياء ، ويسيء إلى سمعة الإسلام والمسلمين وأعلن فضل الله استنكاره الشديد لمثل هذه الأعمال ودعا القائمين على شئون الإسلام والمسلمين إلى القيام بحملة توعية ضد هذه الأساليب التي تلبس لبوس الدين والدين منها براء » .

وأكد فضل الله لـ « الحياة » أن الفتوى (التي أصدرها أمس عن التفجيرات في المغرب) تنطبق على ما حصل من تفجيرات في الرياض في المملكة العربية السعودية الاثنين الماضي ، وعلى كل اعتداء على المدنيين الأبرياء ، أو على المؤسسات المدنية ، والأهلية والرسمية بصرف النظر عن جنسية هؤلاء حتى وإن كانوا من غير العرب والمسلمين ، وحتى وإن كانوا من رعايا الدول الأجنبية والغربية ، مشددا على أن « الإسلام يحرم الاعتداء على الأبرياء ، وعلى الإنسان بصرف النظر عن انتمائه الديني أو العرقي وبعيدا من هويته وجنسيته » .



ملحق إضافي

حوار أجرته مجلة « المصور » مع الأخ عصام درباله في ١٥ / ٦ / ٢٠٠٢ م
عبر أسئلة مرسله تدور حول قضايا : الجهاد ... المبادرة ... أحداث الحادي
عشر من سبتمبر

س ١ : ما الدافع من وراء مبادرتكم ؟ ولماذا الآن ؟ وما هي الأسس الشرعية لها ؟
وما الذي يضمن عدم عودتكم لسيرتكم الأولى ؟
ج ١ : الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد : اسمح لي أن أوجه الشكر
عبركم إلى مجلة المصور الرصينة التي أتاحت لنا فرصة الإطلاع على جمهورها
العريض من القراء.

أما بالنسبة لسؤالكم عن الدوافع وراء قرار المبادرة الذي أعلن في الخامس من يوليو عام
١٩٩٧ م ، ففي هذا التاريخ تعددت التحليلات والتفسيرات لها ، فقائل يقول إنها صفقة ،
وآخر يرى أنها تقية وخدعة تكتيكية ، وثالث يتوهم أنها من جنس إقرارات التوبة ،
ومنصف يقول أنها رؤية ويجب أن تتاح لها فرصة.

والحقيقة : أن المبادرة لم تكن صفقة ، أو خدعة تكتيكية ، أو تقية ، أو من جنس
إقرارات التوبة ، ولكنها كانت تمثل رؤية لها أبعاد عديدة فهي :
أولا : نقطة انطلاق لإيقاف مسلسل الصدام والأحداث التي شهدتها مصر من صيف
١٩٩٢ م حتى موعد إطلاق المبادرة وذلك تمهيدا لحل المشكلات القائمة بين أبناء
الجماعة الإسلامية وبين الدولة بما يمنع تجددتها ويضع علاجا لها من جذورها وبما
يقدم نموذجا يحتذى به في هذا الصدد .

ثانيا : مثلت المبادرة نقطة انطلاق لإتمام واجب المراجعة لمسار العمل الإسلامي للجماعة
خلال العشرين عاما الماضية تلك المراجعة التي يجب أن تقوم بها أي حركة من
أجل اكتشاف نقاط الصواب لتعزيزها ونقاط الضعف ومواطن الخلل والخطأ
لعلاجها وتصحيحها ، وكانت نتيجة تلك المراجعة أن هناك خيرا كثيرا قدمته
الجماعة للإسلام ودعوته ، أيضا وجدنا هناك من الخلل ما يستحق المعالجة ،
وقمنا بذلك من خلال الإصدارات الأربعة ، وغيرها التي تم نشرها .

ثالثا : مثلت المبادرة فرصة للإعلان عن المواقف الشرعية الصحيحة في مجموعة من القضايا التي رأينا أن هناك من يلصق بنا وبدعوتنا موقفا غير صحيح بالإضافة إلى إحساسنا بأهمية توضيح ذلك الموقف الصحيح في أذهان الكثيرين من العاملين للإسلام .

ومن هنا تم خلال جلسات المحاكمة التي أعلنت فيها المبادرة صدور عدد من البيانات التي تتناول قضايا مثل :

تأييد ودعم موقف الدولة بشأن تغيير قانون الإيجارات للأراضي الزراعية يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية .

وبيان خاص بتوضيح موقف الجماعة من عدم استهداف الأقباط .
وبيان خاص بدعم الانتفاضة الفلسطينية حتى يتم تحرير القدس وفلسطين المحتلة ، والوقوف صفا واحدا مع كل من يدعم تلك الانتفاضة الباسلة من كافة الاتجاهات السياسية والمؤسسات الحكومية .

وجاءت هذه البيانات لتدشن منطلقا جديدا في التعامل مع الدولة أو الاتجاهات الأخرى يتمثل في دعم صوابها ، ومواقفها متى وافقت الشرع الحنيف .

رابعا : كانت المبادرة استجابة لرؤية تستبصر الواقع في مصر والعالم ، فقد انهينا من خلال قراءة الواقع قراءة متأنية إلى أننا بصدد مواجهة مجموعة من التحديات العديدة التي كان قرار المبادرة الواعي لإنهاء العمليات القتالية ، ومنع العنف يمثل الاستجابة الصحيحة لها وهذه التحديات أهمها وأخطرها :

١- الخطر الناشئ من محاولات تسييد الحضارة الغربية على حساب الهوية الإسلامية انطلاقا من مقولات نهاية التاريخ وصدام الحضارات. وكانت العمليات القتالية بمصر تصب في خانة تقوية قيم الحضارة الغربية على حساب القيم الإسلامية .

٢- الخطر الناشئ من بروز سياسة الحصار ومن ثم الاستئصال لتجليات الظاهرة الإسلامية سواء كانت دولة أو حركة أو أقلية وذلك على مستوى استراتيجية القوى الدولية المناهضة للإسلام. وكان استمرار العمليات القتالية يجعل المناخ مهيئا لإتمام هذا الاستئصال أو إحكام الحصار بدعوى مواجهة الإرهاب والحرب الوقائية ضده .

٣- السعي الإسرائيلي الحثيث لقيادة المنطقة أو تحقيق حلم إسرائيل الكبرى وذلك في ظل تحريض إسرائيلي للعالم على مواجهة الأصولية في العالم الإسلامي وكان استمرار العمليات القتالية بمصر يحقق لإسرائيل هدفين هامين : التخلص من حركة أصولية مقلقة لها واستنزاف قدرات مصر كدولة لها دور مركزي في أي مواجهة مع إسرائيل في المستقبل فضلا عن أن هذا الاستنزاف يحقق تهميش الدور المصري في المنطقة لصالح تمدد الدور الإسرائيلي .

٤- الخطر الناشئ من محاولات بعض دوائر أقباط المهجر لتوظيف الضغوط الدولية ضد مصر ، لتحقيق مكاسب غير مستحقة أو مشروعة بدعوى أن الأقباط يتعرضون لعمليات تستهدفهم من الجماعات الإسلامية والحكومة المصرية تستتر على ذلك. وكان استمرار العمليات التي يستهدف بعضها الأقباط يمثل ذريعة يتذرعون بها لاستمرار الضغط والابتزاز خاصة مع إحساس هذا النفر من أقباط المهجر ببروز سياسة دولية لتنمير الأقليات وتحريضها ضد الحكومات التي تعيش في كنفها حتى بلغ الأمر ببعض أقباط المهجر أن يطلب تدخل الأمم المتحدة لحماية الأقباط في مصر بينما دعا البعض الآخر منهم الحكومة الأمريكية إلى تطبيق قانون التحرير من الاضطهاد الديني على مصر بنفس الذريعة ، وكان من الضروري النظر إلى أهداف هؤلاء وعزلهم عن التأثير السلبي مع الأغلبية القبطية المسالمة بمصر .

٥- الخطر الناشئ من احتدام الصراع بين دعاة الفكرة الإسلامية ودعاة الفكرة العلمانية حيث ظهر جليا أن هناك بعض - نقول بعض وليس كل - المعارضين للفكرة الإسلامية يوطن العمليات القتالية في مصر لتحريض السلطات على كل ما هو إسلامي لإحراز النصر الحاسم على تدعاة الفكرة الإسلامية وكان واجبا علينا أن نحرمهم من هذه الفرصة .

٦- الخطر الناشئ من الاضطراب المتزايد في المشهد الجماعي بمصر وذلك من خلال بروز ظواهر مجتمعية خطيرة تؤثر في تماسك نسيج المجتمع مثل : العنف المجتمعي كالبلطجة ودعاوى الإباحية بشتى صورها ، وبرز ظاهرة عبادة الشيطان ، وانتشار

المخدرات في شتى الأوساط ، والزواج غير الشرعي والتفاوت الهائل في الدخول ، والإنفاق الترفي المستفز .. إلى غير ذلك .

وكان استمرار العمليات القتالية يمثل في نظرنا استمرار لتفاقم هذه الظواهر لانشغال الجميع بذلك الصراع ، وغياب الدعاة الذين يمكن أن يمثلوا عامل توازن قيمي وأخلاقي في ضمير المجتمع .

تلك هي رؤيتنا لأهم تحديات الواقع وأخطاره التي دفعتنا إلى اتخاذ قرار المبادرة كاستجابة صحيحة لذلك .

وإذا انتقلنا لرؤية واقع الجماعة فقد وجدنا أن استمرار هذه العمليات يزيد من أزماتها سواء بالنسبة للمعتقلين أو المحكوم عليهم وأسرههم أو دعوتها ، بل إننا قد لاحظنا تسرب انحرافات في الفهم للدين من جراء هذه المواجهات لبعض المنتسبين للجماعة حتى أصبح ينظر للجماعة الإسلامية على أساس أنها تتمحور حول قضية الجهاد فحسب رغم أن الجماعة الإسلامية جماعة تأخذ الإسلام بشموله ولا تتمحور حول الجهاد فحسب . كان من الطبيعي - وواقع الجماعة هكذا - أن تأتي الرؤية الشرعية للجماعة لتلك الأحداث لتقرر حرمة استمرار هذه المواجهات .

والأسس الشرعية التي اعتمدنا عليها في هذه المواقف تتمثل في الآتي :

١- أن قرار المبادرة كان ينصب على إيقاف العمليات القتالية التي تتابعت منذ حادثة صنبو الشهيرة في صيف ١٩٩٢م والتي نجم عنها مقتل ١٤ قبطياً وذلك لأن أحداث صنبو انطوت على خطأ شرعي كبير ، ولا حرج والحال كذلك أن ندعو لوقف هذه العمليات لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ترك القتال في الطائف وعاد بأصحابه منه ومدح خالد بن الوليد الذي أنهى القتال الذي دار بين جيش المسلمين وجيش الروم ، لا حرج أن ندعو إلى وقف قتال صار كأنه هدف في حد ذاته بينما القتال المشروع هو وسيلة وليس غاية .

٢- إن الهدف المعلن لهذه العمليات كان الإفراج عن المعتقلين كههدف أساسي وقد ثبت أن استمراره يزيد من عدد المعتقلين والمحكوم عليهم ، وكما يقول العلماء : « أن كل تصرف تقاعس عن تحصيل مقصوده فهو باطل » وكان لنا قناعة

متزايدة أنه كان يمكن التوصل لهذا الأمر بغير ذلك من الوسائل السلمية وقد ثبت صحة هذا التقدير فكانت المبادرة ترجمة لهذا الاختيار وتأكيدا لتلك القناعة .

٣- أن لإنفاذ القتال أسبابا وشروطا يجب توافرها وموانع يجب انتقاؤها فإذا لم تتوفر تلك الأسباب أو لم تستكمل تلك الشروط أو وجود بعض الموانع فهنا يحرم إنفاذ الجهاد أو الاستمرار فيه ، وهذا هو ما رأيناه بشأن العمليات التي كانت في فترة التسعينيات أنها قد انطوت على أحداث افتقرت إلى استكمال الأسباب أو الشروط أو وجد مانع من موانع القتال يمنع منه .

٤- إن الشريعة أباحت وقف القتال الذي لا يحقق مصلحة شرعية تذكر فقد أصبح القتال الدائر آنذاك لا يحقق أي مصلحة حقيقية راجحة للإسلام أو للبلاد أو للجماعة أو لأبناء البلاد وعلى العكس من المستهدف صار يحقق مفسدات كثيرة للجماعة وللدولة وللدعوة ولا يستفيد منه سوى المتربصين بالإسلام من اليهود وبعض دعاة الفتنة من أقباط المهجر والرافضين للإسلام كمنهج ودعوة .

٥- إن الشريعة أباحت الصلح مع الخصوم كل أحد لتحقيق ما يعظم حرمان الله ويعلي من شعائره والمبادرة تترجم هذا الحكم الشرعي .

أما لماذا المبادرة الآن ؟ فالحقيقة أنه بعد أيام سوف يكون قد مضى على إطلاق المبادرة خمس سنوات ، فنحن لم نصدر المبادرة الآن فضلا عن أن المبادرة كانت حلقة أخيرة من حلقات المحاولات المستمرة التي قمنا بها طوال السنوات الماضية ، لوضع حد لتلك المواجهات ولعل أشهر هذه المحاولات ما عرف بـ لجنة الحكماء والوساطة التي كثفت جهودها في فبراير ١٩٩٣م لإيجاد حل للأزمة الموجودة ، وكنا قبلنا جهودها دون أي قيد أو شرط فالأمر ليس بجديد إذن .

أما بالنسبة لسؤالكم عما الذي يضمن عدم العودة للسيرة الأولى ؟ فالضمانة الأساسية تتمثل في ذلك التأصيل الشرعي الذي استندت إليه المبادرة وتم نشره عبر الإصدارات الأربعة المنشورة ^(١) .

(١) وهي سلسلة تصحيح المفاهيم ، وهي من منشورات مكتبة التراث الإسلامي .

ومن جانب آخر فإن رصيد التجربة والخبرة يمثل ضماناً إضافية ، ويبقى علاج الأسباب الحقيقية ، التي أوجدت هذه الأحداث ضماناً أساسية أخرى يجب أن تتوفر بما يحقق انفراجة في التعامل مع الشباب المسلم الداعي لربه انتهاج سياسات حكيمة للتعامل مع الظاهرة الإسلامية مثل تلك السياسات التي نراها اليوم والتي أتاحت الفرصة أمام المبادرة لتصير حقيقة واقعة .

يبقى لي تساؤل : لماذا يطالب البعض المنتمين للتيار الإسلامي بتقديم الضمانات دونما باقي التيارات السياسية الأخرى ، التي تحولت تحولاً دراميتيكياً من النقيض إلى النقيض كحال بعض المنتسبين للتيار الماركسي الذين نراهم يطالبوننا بالضمانات وهم لم يطالبهم أحد بأي ضمانات عندما انتقلوا من دكتاتورية البولوريتريا والصراع الطبقي إلى التشدد بمفاهيم الحرية والديمقراطية ، هل هي سياسة الكيل بمكيالين ؟ أم ماذا ؟

س ٢ : ماذا أردتم أن تقولوا في إصداراتكم الأربعة الأخيرة ؟

ج ٢ : أردنا القول من خلال تلك الإصدارات ، أن واجب المراجعة لمسيرة العمل فريضة شرعية يجب على كل حركة أن تواتيها الشجاعة لإتمامها دون خوف من تبعاتها : أردنا أن نقول إن الفكر البشري يحتاج إلى مراجعة مقولاته لأنه فكر غير معصوم ودورنا الوقوف على صواب هذا الفكر لنعززه وخطأ هذا الفكر لننصح به ثم ننطلق المسيرة بعد ذلك راشدة وعلى بصيرة .

أردنا أن نقول أن الأحكام الشرعية كي يتم تطبيقها وإنفاذها لابد من توفر الأسباب والشروط التي وضعها الله لها وانتفاء الموانع الشرعية التي تمنع من إنفاذها ثم بعد ذلك ننظر في مدى تحقيق المصلحة من جراء إنفاذها ويستوي في ذلك الأحكام الحسة بالجهاد أو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

أردنا أن نقول إن القتال في مصر يحرم لأسباب عديدة بينها وأردنا أن نقول إن المسلم مطالب اليوم أن يقدم للعالم نموذجاً مزيداً للشخصية الإنسانية دون غلو أو تقصير .

أردنا القول أن الهداية هي المهمة الكبرى على عاتق كل مسلم .

أردنا القول مرحباً بالدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة مرحباً بالوئام والتكاتف ضد أعداء الأمة من اليهود وأعوانهم .

س ٣ : البعض يرى أنكم أقدمتم على المبادرة بعدما أنهكتكم الضربات الأمنية ؟
ج ٣ : لم تكن المبادرة خطوة تكتيكية لالتقاط الأنفاس بعد أن أنهكنا الأمن بل هي استراتيجية ثابتة للجماعة نسعى لتثبيتها وترسيخها والإصدارات الأربعة المنشورة تؤكد ذلك .

وأقول لكل من يصف المبادرة بكونها خطوة تكتيكية أنهم لو تأملوا قليلا في محاولتنا السابقة على المبادرة لإنهاء المواجهات لعلم أن إحساسنا بالضعف وعدم القدرة لم يكن هو السبب لإطلاق المبادرة والدليل على ذلك أننا قد تحركنا لإيقاف العمليات وهي في أوجها وذلك في نهاية علم ١٩٩٢م ، والسؤال : لماذا إذن طرحنا هذه المحاولات والقدرة بمفهومهم كانت موجودة ؟

وبالطبع في التقييم الشرعي لا بد من حساب الجدوى واعتبار القدرة لكن الذي نطلب من هؤلاء الانتباه إليه أن القدرة هي أحد الشروط الواجب توافرها كي يتم القتال لكن هناك أسبابا وشروطا أخرى يجب توافرها وموانع يجب انتفاؤها كل ذلك بجواز القدرة ومثال على ذلك نحن نقول : لا يصح قتال الأقباط أوقتلهم لمجرد كونهم من أهل الكتاب حتى لو كانت القدرة متوفرة لأن سبب القتال غير قائم وعلى هذا فُقُس .

س ٤ : هل كان وراء مبادرتكم الرغبة في الخروج من السجن ؟
ج ٤ : نحن الآن قد أمضينا ٢١ عاما بالسجون ورغم العشرين عاما المحكوم بها علينا فلا زلنا مصرين على المبادرة حتى لو طال الأمد بنا لا لشيء إلا أنها مبنية على رؤية واقعية وقناعة شرعية ولا زلت أتذكر ما كان يردده إخواني في اللقاءات التي جمعتنا بالمعتقلين من أبناء الجماعة الإسلامية بالسجون أننا لو مكثنا أكثر مما قضينا بالسجن فلن يتغير موقفنا .

س ٥ : في وقت سعادتني في قراءة الدراسات الجديدة أتساءل !!
هل الإصدارات الجديدة هي الأصل أم الأبحاث القديمة ؟
ج ٥ : أنت محق في أن الإصدارات الأربعة الجديدة سوف تمثل المنهج العلمي والدراسي الذي ينبغي أن يدرسه أبناء الجماعة الإسلامية ، ومن ناحية أخرى هناك فقرة معبرة منسوبة للناسر ، ومدونة على الغلاف الخلفي للإصدارات

الأربعة يصف فيها الدراسات بأن كاتبها أرادوها بيانا لأحكام أسيء فهمها وتصحيحا لممارسات تبين خطؤها واستكمالاً لأمر ظهر ميسر الحاجة إليها . فهذه الدراسات جاءت موضحة مصححة مكملّة وليس من أي إهدار لحكم شرعي قطعي مجمع عليه .

س ٦ : ما الذي دفع زهرة شابنا للخروج على المجتمع ؟

س ٢١ : حين استعرض شريط أحداث العنف أجد من قاموا به من دون العشرين وأنصوّر أن من قاموا به يرتبط بحدّاته عمرهم وربما بعوامل أخرى اجتماعية واقتصادية ما رأيك ؟

ج ٦ ، ج ٢١ : أرى أن هذين السؤالين يحاولان البحث عن الأسباب الدافعة لوقوع مثل هذه الأحداث أو بالأحرى الأسباب التي تقف وراء اتجاه الشباب للتدين أو الغلو فيه وأحسب هذا السؤال من أهم الأسئلة التي تحتاج إلى إجابة موضوعية فإني مثلك لا أذهب لتفسير هذه المسألة تفسيراً أحادياً ، لكنني أرى أن هناك جملة من الأسباب التي تقف وراء كل حالة ، وقد لا توجد بالنسبة لشخص آخر . وأرى بالإضافة للأسباب التي ذكرتها هناك أسباب أخرى تتعلق بسياسات الاضطهاد والملاحقة للعاملين للإسلام والمظاهر المخالفة للإسلام التي قد توجد في داخل المجتمع بالإضافة إلى إهمال قضية تطبيق الشريعة الإسلامية كل هذا قد يفسر جانباً كبيراً من تلك الأحداث .

س ٧ : أعلم أنكم تنأون بأنفسكم عن مستنقع التكفير . ماذا عن هؤلاء ومعتقداتهم وما الذي تريد أن تقول لهم ؟

ج ٧ : من الأمور التي وفق الله فيها أبناء الجماعة الإسلامية أن هداهم إلى عقيدة أهل السنة والجماعة والسلف الصالح ، ممن كان له أكبر الأثر في عدم وقوعهم في هاوية تكفير الأفراد والمجتمعات ، ولعلكم تعلمون أن معتنقي فكر التكفير تتعدد وتنوع أقوالهم ، فهناك من يكفر عصاة المسلمين ، وهناك من يكفر جهال المسلمين في أمور التوحيد ، وهناك من يتوقف في الحكم بالإسلام للشخص حتى يطلع على صحة معتقده ، وهناك من يكفر لمجرد العمل بدواوين الحكومة ، وغير

ذلك كثير وإنني أرى أن أخطر المقولات التكفيرية تلك التي تذهب إلى الحكم على جميع أهل مصر بالردة الجماعية ؛ لأنه يترتب على ذلك استحلال دماءهم وأموالهم وهو ما يتطلب مواجهة جادة بالأدلة الشرعية لتلك المعتقدات الخاطئة . وإذا طلبت مني أن أوجه لهم كلمة فأقول لك أنه لا تجدي معهم العبارات الإنشائية من قبيل مصر بلد الأزهر أو بلد الألف مؤذنة فلذا يجب أن تتم محاورتهم فيما يقولون بالأدلة البينة من الكتاب والسنة على فساد ما يذهبون إليه . ولذا أدعوهم وأقول لهم : ﴿ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَامٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ ﴾ ندعوكم لأن تقوموا معنا ﴿ لِلَّهِ مَثْنَى وَفُرَادَى ﴾ [سبأ : ٤٦] نقارعكم بالحجة بالحجة والدليل بالدليل على التفصيل والتأييد بأقوال علماء الأمة المعبرين .

نحن نقول لإخواننا : كونوا شمساً مشرقة بعقيدتكم الصافية لدحض كل شبهات وظلمات التكفير في قراكم ومدنكم وكلياتكم وفي كل مكان .

س ٨ : شاب سألني : ألتزم بتعاليم الإسلام لكنني أرفض الانضمام لأي جماعة . فهل موقعي صحيح ؟

ج ٨ : الأصل أن كل مسلم يلتزم بتعاليم الإسلام دون حاجة لوجوده في جماعة ، أو حزب ، أو جمعية ، فلا حرج عليه في ذلك ، أما إذا كان يجتمع مع غيره على أمر فيه خير وصلاح فهذا مندوب إليه لقوله تعالى : ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِلْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾ وحكم هذا الاجتماع يأخذ حكم ما يجتمع عليه من خير وعمل ، فإن كان واجبا فحكمه الوجوب ، وإن كان مندوبا فحكمه الندب والجماعات التي تعمل لخدمة الإسلام ما هي إلا أطر يتم من خلالها توحيد الجهود لخدمة تعاليمه ، ولا حرج أن تكون هناك جماعات إسلامية تعمل لخدمة الدين ، كما توجد جماعات يهودية لخدمة الدين اليهودي ، لكن المهم أن يلتحق من يريد ذلك بمن على هدى وتقي ، وتكون الدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة منهجه ودينه .

س ١٠ : رغبت في الماضي منازعة بعض مؤسسات الدولة دورها تحت دعوى الأمر بالمعروف ... كيف تنظر الآن لهذا ؟

ج ١٠: أرى أنه ليس من الصواب شرعا ، أو الحكمة عقلا الإلحاح لحذف فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من عقلية المواطن ؛ لأن هذا يؤدي إلى شيوع السلبية المقيتة أمام سبل الانحرافات كما أنه يحرم المجتمع آلية فعالة لمواجهة الخلل والآفات التي تصيبه ، مما يفقده قوته وحيويته ، والواجب الذي أراه هنا أن يتفق المجتمع على إطار صحيح لممارسة هذه الفريضة بما لا يتسبب عنها شيوع الفوضى أو الاعتداء على حرمان المواطنين بغير وجه حق ؛ لأننا قد نجد أنفسنا أمام حالات معينة من المنكرات تتطلب تدخلا فوريا ممن يراها ليمنعها مثل : محاولة قتل طفل صغير أو اغتصاب امرأة أو قتل أو سرقة وهذا أمر تتفق فيه الشرائع السماوية مع القوانين الوضعية والأعراف على وجوب التدخل لمنعه ولو بالقوة . وأرى أن نقطة الانطلاق تكون من تصحيح النظرة لهذه الفريضة وبيان أحكامها وضوابطها الشرعية ، ولعلنا قد قمنا بجهد متواضع في هذا الصدد من خلال إصدارنا المعنون بـ « النصيح والتبيين في تصحيح مفاهيم المحتسبين » حيث استعرضنا فيه ضوابط وأحكام وأداب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر و ذكرنا عدم جواز الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الأمور الدينية الاجتهادية المختلف فيها ، وكذلك عندما يلحق الضرر بالغير كالأب والأم وغيرهما ، وأيضا ذكرنا أمثلة كثيرة للتجاوزات التي كان يقع فيها بعض الشباب عند قيامهم بالنهي عن المنكر ، وقلنا بوضوح ، أنه لا حرج على المسلم في إبلاغ السلطات المعنية عند وجود منكر قائم لا يفوت ؛ كي تتخذ ما تراه مناسبا عند ذلك .

س ١١ : قضية الحاكمية هل هي من ثوابت العقيدة أم .. تحتل الخلاف ؟

ج ١١ : أولا : أود لفت النظر إلى أن كون القضية تندرج في مسائل العقيدة لا يعني أنها لا تحتل الخلاف ، وكذلك كون المسألة فقهية لا يعني جواز الخلاف فيها ، فهذا معيار لا يصح دائما كما بين ذلك أئمة العلم ، فهناك مسائل تندرج عادة في مسائل الفقه ، لكن الخلاف فيها غير سائغ مثل : ادعاءات صلاة الظهر خمس ركعات ، وهناك من مسائل العقيدة ما يحتمل الخلاف كاختلاف الصحابة ، وهل رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ربه في ليلة المعراج أم لا ؟

فلذا لا يصح الحكم على قضية الحاكمية هل تحتل الخلاف أم لا من خلال محاولة تصنيفها : أمسألة عقيدة هي أم فقه ؟
وبالإضافة لذلك فإن مفهوم الحاكمية قد لاحظت أنه يختلف تعريفه من شخص لآخر ، وهذا المصطلح بالفعل يحتمل العديد من المعاني بعضها صحيح والآخر خاطئ ، ولذا أدعو إلى تفضيل المصطلح القرآني وهو : ﴿ إِنْ أَلْحَكُمُ إِلَّا اللَّهُ ﴾ وهو ما اعتمده علماء الأصول حيث خصصوا مبحثا لهذا الأمر عنوانه : « الحاكم هو الله » ويقصدون به أن الله هو الذي يكلف عباده بما شاء من عبادات وشرائع ، وهذا هو المعنى الذي لا ينبغي أن يختلف حوله ، وهو لا ينافي حق العباد في مزولة التشريع ما حكم به الله من شرائع وما قرره في شريعته من مصالح ومقاصد ، وفي هذه الدائرة يجوز أن تختلف الأفهام والعقول ولا يعد ذلك قدحا في مفهوم الحاكمية السابق .

س ١٢ : هل تجيزون الخروج على الحاكم بالقوة وخلافه ؟

ج ١٢ : لعل المقصود من السؤال من الخروج على الحاكم بالقوة هو استعمال الوسائل القتالية كوسيلة لإزاحته عن السلطة ، وإذا كان الأمر كذلك فالخروج على الحاكم هو نوع من الجهاد لا يصح اللجوء إليه إلا إذا توفرت جملة الأوصاف الشرعية التي حددها الله كي يصح إنفاذ مثل هذا القتال ، وهذه الأوصاف المتطلبة شرعا هي ما يطلق عليه علماء الفقه والأصول السبب المبيح لخروج والشروط الواجب توفرها مع ضرورة انتفاء الموانع التي تمنع منه . فمتى توفرت هذه الأوصاف - أي السبب والشروط وانتفاء الموانع - ينظر بعد ذلك فيما يترتب على هذا الخروج بالقوة من مفساد ومصالح ، ومتى زادت المفساد الناجمة عنه على المصالح المرجوة منه فيحرم إنفاذ هذا القتال . تلك هي القاعدة العامة الحاكمة لمسألة الخروج من وجهة نظري ، ومن الطبيعي والحال كذلك أن يختلف الحكم من حاكم لآخر على حسب حاله ومعتقداته فالحاكم المسلم العادل غير الظالم غير الملحد غير اليهودي وهكذا .

وإذا ما انتقلنا إلى الحديث عن مصر في أيامنا هذه فنحن نرى عدم جواز الخروج على الحاكم بالقوة وذلك لأسباب عدة :

- فهناك شروط شرعية غير متوفرة لإتمام هذا الخروج .
- وهناك بعض الموانع الشرعية قائمة تمنع من إنفاذه .
- وبالإضافة لذلك فإن إنفاذ هذا الخروج يترتب عليه مفساد عظيمة لا تخفي على كل متأمل لتجارب الخروج على الحكام ، وهذا ما اتفقت عليه كلمة العلماء حينما قرروا حرمة الخروج على الحكام أيا كان وصفهم ، متى كانت المفسدة الناجمة عن ذلك أكبر من المصلحة المرجوة منه .

وأخيرا فإن المبادرة التي أطلقتها الجماعة لإنهاء العمليات القتالية تمثل عهدا يجب الوفاء به وعدم خرقه : ﴿ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا ﴾ .

أما عن سؤالك عن مدى جواز الخلاف مع الحاكم ؛ فالإسلام أباح لأتباعه الاختلاف مع حكامهم خلافا موضوعيا انطلاقا من كون هؤلاء الحكام غير معصومين .

وأرى أن التحدي القائم الآن أمام العقلية المسلمة وفي مصر خاصة أن تقدم للأمة الإسلامية بل وللعالم الآليات الفعالة النابعة من الرؤية الإسلامية لممارسة المواطن حق الخلاف مع السلطات القائمة دون خوف أو وجل أو شطط .

س ١٣ : أنتم جزء من المجتمع والنظام المصري ، أم أنكم طرح مواز له ؟ وهل أنتم معارضون لتوجهات النظام أم بجانبه خاصة في موقفه من اليهود ؟

ج ١٣ : بالقطع نحن جزء من المجتمع المصري نعيش قضايا ونحرص على قوته وتماسكه ، ونسعى لطرح رؤية تنبع من المنهج الإسلامي لمعالجة مشاكله ، وتلك الرؤية التي نطرحها قد تتفق مع توجيهات النظام ، أو قد تختلف ونحن قد دشنا منطقا جديدا في التعامل مع النظام عبر المبادرة ، قوامه الدعم الكامل لكل موقف يتخذه النظام موافقا ومنسجما مع مقاصد وأحكام الشريعة الإسلامية ومصالح البلاد والعباد .

ولقد مارسنا هذا المنطق عمليا عندما أعلننا عقب المبادرة دعمنا لقرار الحكومة المصرية بشأن إلغاء قانون الإيجارات الزراعية الذي كان يتم بمقتضاه توريث الأرض المؤجرة رغما عن إرادة المالك .

ومن الطبيعي والحال كذلك أن نقف صفا واحدا مع النظام في كل مواقفه الرامية للحفاظ على مقدساتنا بفلسطين ، وأيضا الهادفة إلى كسر المخطط الإسرائيلي في

المنطقة خاصة في ظل اعتلاء شارون سدة الحكم مدعوما بالأحزاب اليهودية المتطرفة التي ما زالت تداعبها أوهام إسرائيل الكبرى من النيل إلى الفرات .
س ١٤ : .. العمل التنظيمي السري يربي الشباب في أجواء نفسية معقدة .. هل تتفقون ؟

ج ١٤ : صدقني لا يختلف أحد على مساوئ العمل السري ، ولكن تعديد المساوئ ليس كل شيء فالسؤال الأكثر أهمية هو : لماذا يلجأ الشباب للعمل السري ؟ ببساطة لوجود قيود على العمل العلني ، أو إنعدام فرصة ممارسته بالنسبة لبعض الاتجاهات .

س ١٥ : جاء بأدبياتكم أن أحد أهدافكم إقامة خلافة ودولة إسلامية بمصر . فهل مازلت عند هذا الهدف ؟

ج ١٥ : أعتقد أنه لا يختلف مسلمان على وجوب تطبيق الشريعة الإسلامية ، وهذا التطبيق هو أمل وهدف لأكثر من [٩٠٪] من سكان مصر ، وفق إحدى الإحصائيات التي تمت في الثمانينيات من القرن الماضي فهذا ليس هدف لنا نحن فقط كما ترى ؛ إنما هو هدف الأغلبية الساحقة من السكان بمصر ، دعني أقول لك بوضوح : نحن نختلف مع النظام في قضية تطبيق الشريعة .

س ١٦ : المؤسسات الدينية بمصر وعلى رأسها الأزهر .. هل من كلمة اعتذار لها ولدورها ؟

ج ١٦ : أعتقد أنه لا خصومة بيننا وبين الأزهر وعلمائه ، بل نحن نكن لهم كل تقدير واحترام ، وكيف ننسى المواقف المضيئة وما أكثرها للأزهر وعلمائه في مواجهة المستعمرين أو الدفاع عن الشريعة والعقيدة في وجه الملحدين ، أو الفرق الضالة ؟ ونحن لا ننسى ما صرح به شيخ الأزهر الحالي بمجلتكم الغراء عندما سُئِلَ عن رأيه في المبادرة عقب الإعلان عنها فأجاب إجابة منصفة : « كل من يقول نريد إيقاف العمليات نقول له شكرا ونحن نساعدك ، أو نحو ذلك » وكيف يتصور أن هناك خصومة بيننا وبين الأزهر والجماعة الإسلامية قد جعلت على رأسها الدكتور عمر عبد الرحمن - فرج الله كربه - وهناك العديد من أبناء الجماعة بالأزهر جامعة ومعاهد .

ومن منطلق غيرتنا على الأزهر أرى ضرورة البحث عن الأسباب التي تجعل الثقة في علماء الأزهر محل شك في نفوس قطاعات عديدة من الشباب ، ألا تتفق معي أنها مسألة تحتاج لبحث ودراسة ؟ وألا تتفق معي أن الأزهر يحتاج إلى تطوير حقيقي في الدور والأداء ؟

ونحن إذا كنا نعتقد أنه لا كهنوتية في الإسلام ، فهذا لا يمنعنا من أن نتوجه بالاعتذار لأي عالم من العلماء أسيء إليه من الأزهر أو من غيره تقديرا منا للعلم وأهله . ولكن إذا كنا اليوم نسعى لتضميد الجراح ، فاسمح لي أيها الصديق أن أطلب منك أو من كل من يعنيه الأمر ولو كلمة ترضية لآلاف من الشباب المسلم الذي وصف كثيرا بأنه مأجور أو عميل أو من الخوارج ، هل أطمع في كلمة ترضية لهذا الشباب الذي مازال العديد منه معتقلا خلف أسوار السجون ؛ منذ ما يزيد عن عشر سنوات ؟! هل أطمع في كلمة ترضية لأمهات وزوجات وأبناء هذا الشباب الذين حرّموا من الابن أو الزوج أو الأب ، ألا تتفق معي أيها الصديق أننا بحاجة لتضميد الجراح ، كل الجراح .

س ١٧ : هناك من يردد بأن سيد قطب تأثر في عرضه لبعض الموضوعات بالضغوط والمعاملات القاسية .. هل توافقي ؟

ج ١٧ : بشكل عام أتفق معك في أن الضغوط والمعاملات القاسية تهيئ المناخ لنمو الأفكار المتشددة ، بالإضافة إلى أن هذه الممارسات التي قد تأخذ صورة الاضطهاد والتعذيب وإهدار الكرامة .. إلخ ، هي جزء من الواقع والحقيقة الموضوعية التي يضعها الإنسان في اعتباره عند الحكم على الأشياء مما يدفعه لإنزال الأحكام القاسية على تلك الأوضاع المنافية للدين ، والمهدرة حتى للقانون ، هل تنتظر بعد ذلك ممن يتعرض لهذه الممارسات أن يحترم القانون أو أن يكون ملاكا يتسامى على آلامه وأحزانه عند الحكم على الأشياء ؟

أما بالنسبة للشيخ سيد قطب بشكل خاص فهو قمة من القمم الشامخة في الفكر الإسلامي ، فلا أظن أن لهذه المعاملات أثر كبير على ما طرحه في قضايا الحاكمية والطاغوت وجاهلية المجتمع ؛ بل أرى أنه ليس هناك عيب أو مشكلة في المعاني المجردة التي طرحها الشيخ سيد في تفسيره أو كتبه عن هذه القضايا ، فهو تكلم

فيها بمنطق المفكر والمفسر لا بمنطق كاتب العقيدة أو الفقيه الذي يهتم كلاهما بدقة الأحكام والبعد عن الكلمات العامة والإطلاقات ، ومن هنا تتضح حقيقة المشكلة التي تكمن في خطأ البعض في فهم وتنزيل تلك المعاني المجردة للحاكمية والطاغوت والمجتمع الجاهلي على واقع معين دونما التزام بالضوابط المعتمدة شرعا في ذلك الصدد ، ولذا فإننا لا ننصح المبتدئين بقراءة كتابات الشيخ سيد قطب في بداية الالتزام ، ونرى أن تؤخر في ترتيب القراءة حتى يتمكن الفرد من الإلمام بقواعد العقيدة والشرعية مما يعصمه من فهم أو تنزيل هذه المعاني الصحيحة بشكل خاطئ .

س ١٨ : ما الفرق بينكم وبين الإخوان المسلمين بعد طرحكم الجديد ؟
ج ١٨ : الواقع يقول إن الجماعة الإسلامية شيء وجماعة الإخوان المسلمين شيء آخر ، مما لا يتصور القول معه بإمكانية التوحيد في كيان واحد وذلك لوجود عدد من الخلافات في بعض المنطلقات والمواقف ووسائل العمل كنتيجة للتباين بين فهمنا وفهمهم لبعض جوانب المنهج الإسلامي والواقع المعاش .
ولعل أهم هذه الخلافات ما يعرف داخل الحركة الإسلامية بمنهج التجميع ، حيث الجماعة الإسلامية تجعل من بين أسس الالتقاء على أساس عقيدة أهل السنة والجماعة بينما جماعة ، الإخوان المسلمين لا تلتزم بهذا ما يسمح بوجود خليط من أصحاب العقائد الفاسدة بين صفوفها ، وهو ما نعتبره لا يصح شرعا .
والتأمل للدراسات المنشورة يعلم أن أكثر نقاط الخلاف السابق مع الإخوان المسلمين وغيرهم ما زالت قائمة بدرجة أو أخرى ، وإذا كان هناك ثمة تشابه بيننا وبين الإخوان في التأصيل الشرعي لبعض القضايا والمواقف فهذا شيء طبيعي لأننا ننطلق من ذات المرجعية الإسلامية ، ومن الطبيعي أيضا أن يكون العطاء الصحيح سواء لجماعة الإخوان المسلمين ، أو غيرها من الجماعات العاملة للإسلام محل تقديرنا .

أما ما يردده البعض من أننا أصبحنا ورقة في يد النظام لضرب الجماعات الأخرى وخاصة الإخوان فالذي أعلمه أننا حركة مهمتها الهداية ، وتسعى لتقديم

النموذج الصحيح للدعوة الإسلامية وليس من بين أهدافنا أن نضرب أحداً لحساب أحد والواقع يقول أننا ما زلنا نتلقى ضربات الآخرين .
وهل عندما كانت جماعة الإخوان المسلمين وغيرها من الجماعات تهاجمنا طوال السنوات الطويلة الماضية بدعوى الاختلاف معنا كان ذلك يتم لحساب النظام ؟ سؤال برئ ..

س ١٩ : سمعنا أن بعض قيادات الجماعة الإسلامية تختلف مع المبادرة . هل هذا صحيح ؟

ج ١٩ : الذي أعرفه أن الأغلبية الساحقة من قيادات الجماعة الإسلامية بالخارج تدعم موقف المبادرة ، بل إن فضيلة الشيخ عمر عبد الرحمن رغم عدم رضائه عن نتائج المبادرة إلا أنه فوض أبنائه من القيادة التاريخية للجماعة لاتخاذ الموقف المناسب بشأنها .

وأرى أن القليل ممن لم يلتحق بركبنا من أبناء الجماعة لو أتيحت لنا فرصة التواصل والتحاور معهم حول القضايا التي أثارته المبادرة سوف يكون لهم موقف إيجابي منها بلا شك إن شاء الله .

أما عن موقف بعض الفصائل الإسلامية بالخارج فبعيدا عن وصفك لهم بالتنعم ورغد العيش وهو قد لا يكون قائما بعد المطاردات التي أعقبت أحداث الحادي عشر من سبتمبر فإني أرى أن نبتعد في التعامل معهم عن المهارات الشخصية ولنجعل الخلاف معهم موضوعيا إذا ما أردنا أن نصل معهم إلى نتيجة إيجابية ولكن موقفنا وقناعتنا بالمبادرة واستمرارها لا يتوقف على رفض أي مخالف لنا .

س ٢٠ : ما هي الأسباب التي دفعتكم للحديث عن الأحداث بمنطق الغائب ؟
ج ٢٠ : بالفعل كنا غائبين خلف الأسوار أثناء المواجهات التي اشتعلت في حقبة التسعينيات من القرن الماضي .

وبغض النظر عن مشاركتنا في هذه الأحداث من عدمه فنحن نعلن دائما أننا نتحمل المسؤولية الأدبية عما حدث أما الحديث عن دورنا وإحداث ١٩٨١م فقد يحين قريباً أو أن وضع النقاط فوق الحروف في هذا الصدد إن شاء الله .

س ٢٢ : ما رأيك فيمن يسعون للدعوة للدين من خلال العمل الحزبي ؟
 ج ٢٢ : العمل من خلال الأحزاب مسألة اجتهادية تتوقف في رأيي على القانون المنظم لتشكيلها وعملها ومن ناحية أخرى على ظروف الفئة التي تريد أن تسلك هذا السبيل ولا حرج إذا ما توفرت الضوابط الشرعية الصحيحة في هذا الصدد أن يتم طرح الرؤى الإسلامية من خلال هذه الأحزاب .

س ٢٣ : ما هو رد فعلك لو تعرضت لضغوط أمنية عقب الإفراج ؟
 ج ٢٣ : سأقول : ﴿ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ ﴾ فالصبر خيار جميل وجدير بالمؤمن والفئة المؤمنة أن تعيشه لأن خيار الصبر لم ينسخ بآيات الجهاد وظل جائزا أو سائغا بدليل أن الله قد خاطب نبيه صلى الله عليه وسلم في آية مدنية من سورة البقرة [١٠٩] بقوله تعالى : ﴿ فَأَعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ ﴾ ومارسه صلى الله عليه وسلم مع اليهود والمنافقين وغيرهم فما بالك ألا يجوز ممارسته مع المسلمين ، وقد مارسه المهاجرون للحبشة من الصحابة رغم نزول آيات الجهاد .

س ٢٤ : أعطني تصورك عن مستقبلك الشخصي ؟
 ج ٢٤ : أتمنى أن يجعلني الله داعيا مخلصا لمنهج الإسلامى إلى أن يتوفاني سبحانه وإذا أنعم الله عليّ بنعمة الخروج من السجن فسأسعى لبيان عظمة الفكرة الإسلامية والدعوة إليها في مجال النظم السياسية من خلال إتمام أطروحة الدكتوراة في النظم السياسية التي أسعى لتسجيلها بكلية حقوق القاهرة وعنوانها : « حق المعارضة السياسية بين النظام السياسى الإسلامى والنظم الديمقراطية دراسة مقارنة » .
 وأيضاً عبر ممارسة مهنة المحاماة سيكون انحيازي للمظلومين والمطحونين وضحايا الأحداث ، وقبل هذا أو ذاك سيكون اهتمامي برد الجميل لأمي الحبيبة والزوجة والأهل الذين وقفوا بجواري دون كلل أو ملل : ﴿ هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَنِ إِلَّا الْإِحْسَنُ ﴾ [الرحمن : ٦٠] أما إذا كان في العمر بقية وفي السجن بقية نسأل الله العافية فمزيد من الإطلاع والارتقاء الإيمانى انتظارا لوقت العطاء .

س ٢٥ : كيف تنظر لأحداث سبتمبر ؟

ج ٢٥ : اسمح لي أولاً أن أذكر ملاحظتين :

الأولى : أنني مع اختلافي مع الشيخ أسامة بن لادن والدكتور الظواهري فيما ينسب إليهما من تخطيط الهجوم على أمريكا في الحادي عشر من سبتمبر إلا أن هذا الخلاف لا يعني قدحا في نياتهم أو في حبهم للإسلام فهم يحبون الإسلام لكن أردوا أن يخدموه فأخطأوا الوسيلة والاختيار وليس معنى أنهم محسوبون على التيار الإسلامي أنهم لا يخطئون .

أما الملاحظة الثانية : فليس معنى تخطئة أحداث الحادي عشر من سبتمبر أن الولايات المتحدة الأمريكية غير مسئولة عن موجة العداء التي تسود ضدها في أماكن كثيرة من العالم من جراء سياسة الكيل بمكيالين خاصة بالنسبة لأغلب قضايا العالم الإسلامي والعربي يجب على الولايات المتحدة الأمريكية أن تتخلى عن سياسة خلق الأعداء التي تتولد نتيجة لمواقفها الجائرة خاصة في قضية فلسطين .

أما إذا انتقلنا على تقييم هذه الأحداث من منظور النتائج فلا شك في أنها قد سببت أضرارا متعددة متنوعة على صعيد أفغانستان الدولة والشعب وعلى صعيد الحركات الإسلامية في العالم وعلى صورة العالم الإسلامي وقضايا كـ فلسطين وكشمير والأقلية الإسلامية في الفلبين والشيخان وأيضا الجاليات الإسلامية في أوروبا وأمريكا وكفي أنها كانت سببا مباشرا للإطاحة بدولة إسلامية قائمة حتى وإن اختلفنا معها في بعض اختياراتها الفقهية .

فضلا عن ذلك فقد أعطت هذه الأحداث الفرصة لتفعيل نظرية صموئيل هينجنتون بخصوص صدام الحضارات في وقت الأمة الإسلامية فيه غير مستعدة لمثل هذا الصدام .

وإذا ما نظرنا إلى تلك الأحداث من منظور تقييم الخيار الاستراتيجي الذي تبنته منظمة القاعدة طوال عقد التسعينات فسوف نجد أنها أخطأت تحديد الهدف والاستراتيجية فقد تبنت أهدافا غير ممكنة التحقيق نحو طرد القوات الأمريكية من الخليج وأيضا انتهجت استراتيجية مواجهة الجميع أو فن تجميع الأعداء

فالقاعدة دخلت في مواجهة ومعها دولة طالبان مع روسيا الاتحادية وهي قوة نووية عظمى على خلفية دعم الشيشان ومواجهة أخرى مع الهند على خلفية دعم ثوار كشمير والهند قوة آسيوية نووية كبرى وصراع مع إيران وصراع مع اليهود والأمريكان والصليبيين ، أي : إنها استراتيجية مواجهة كل العالم فكان من الطبيعي أن تنكسر القاعدة وتضيع الدولة في أفغانستان من جراء انتهاك سياسة تجميع الأعداء بدلا من تحييدهم .

أما إذا نظرنا إلى الأحداث من منظور التقييم الشرعي لوقائعها فيكفي أنها استهدفت أصنافا من الناس لا يصح شرعا استهدافهم مثل الأطفال والنساء والأمريكيين المدنيين والمسلمين سواء الذين كانوا في الطائرة أو البرجين ولا يقال أن هذا يبرره إحداث نكابة في الولايات المتحدة الأمريكية لأن النكابة التي وقعت بعموم المسلمين كانت أكبر ومتوقعة وأن تقييم هذه الأحداث بشكل تفصيلي أمر هام لصالح العقلية المسلمة في العالم بأسره .

س ٢٦ : بعد كل هذا أريد كلمة منك لأسرة الطفلة شيماء .

ج ٢٦ : أحسب أن الطفلة شيماء - رحمها الله - قد أصيبت إصابات قاتلة غير مقصودة من جراء عملية من العمليات المنسوبة لجماعة الجهاد وأقول لأسرتها نحن نبكيها كما تبكونها ونألم لفقدائها كما تألمون بل ونألم لكل الضحايا الذين أضيروا من جراء تلك الأحداث سواء كانوا من أسر الشرطة أو أسر الجماعة الإسلامية وما يزيد من ألامنا أننا قد حاولنا في وقت مبكر منذ عام ١٩٩٢م إيقاف تلك الأحداث لكن لم يحالفنا التوفيق آنذاك ولعله من المناسب اليوم أن نقول أنه ينبغي أن يتم تعويض كل من أضر من كل الأطراف بسبب تلك الأحداث ولنبدأ صفحة جديدة على أساس من الوئام بدلا من الصدام .

س ٢٧ : ماذا تقول لأبناء الجماعة المطاردين ؟

ج ٢٧ : نقول لهم أنتم منا ويهمننا أمركم ونرجو سلامتكم ونفهم احتياجاتكم ولذا ندعوكم للالتزام معنا بنهج المبادرة في ظل تسوية مشرفة لمواقفكم ولا ينبغي أن يرفض بعضكم هذا بدعوى أن الصحابي الجليل أبا بصير ظل يهاجم غير قريش

ورجالاتها رغم عقد رسول الله صلى الله عليه وسلم لصلح مع قريش فهذا استدلال لا يصح لأن الرسول صلى الله عليه وسلم لو دعي أبا بصير للدخول في عهده ما وسعه أن يتخلف ونحن ندعوكم للدخول في مبادرتنا مع ملاحظة أننا لسنا كرَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم وأهل مصر ليسوا كأهل قريش .

« ملحوظة : هذا الحوار لم ينشر في حينه لأسباب فنية »

○ ○ ○

المراجع

القرآن وعلومه :

١- أحكام القرآن : للإمام حجة الإسلام أبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص الحنفي . المتوفى سنة ٣٧٠ هـ .

٢- أحكام القرآن : للعلامة أبي بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي . المتوفى سنة ٥٤٣ هـ . مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه .

٣- الجامع لأحكام القرآن : للعلامة أبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي المتوفى سنة ٧٧٤ هـ . مكتبة الغزالي دمشق ومؤسسة العرفان بيروت .

٤- تفسير القرآن العظيم : للحافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي المتوفى ٧٦١ هـ طبعة المكتبة العلمية بيروت لبنان ، الناشر مؤسسة الخلود .

٥- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير: لشيخ الإسلام محمد بن علي بن محمد الشوكاني ، المتوفى سنة ١٢٥٠ هـ

٦- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني : للعلامة أبي الفضل شهاب الدين السيد محمود الألوسي البغدادى المتوفى سنة ١٢٧٠ هـ ، طبعة دار الفكر للطباعة والنشر .

٧- الإتقان في علوم القرآن : للحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي المتوفى سنة ٩١١ هـ ، دار الفكر للطباعة والنشر بيروت .

٨- لباب النقول في أسباب النزول : للإمام السيوطي ، طبعة دار الحديث .

٩- أسباب النزول : لأبي الحسن النيسابوري ، دار الفجر الإسلامي ط٤ .

كتب الحديث :

١٠- صحيح البخاري : لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري المتوفى سنة ٢٥٦ هـ ، دار مطابع الشروق .

١١- صحيح مسلم : للإمام مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري ، المتوفى سنة ٢٦١ هـ دار الكتب العلمية ، بيروت .

١٢- سنن بن ماجه : للحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني ، المتوفى سنة ٢٧٥ هـ طبعة دار إحياء الكتب العلمية ، فيصل عيسى البابي الحلبي .

١٣- سنن النسائي : لأبي عبد الرحمن احمد بن علي النسائي المتوفى سنة ٣٠٣ هـ ، الريان للتراث ودار الحديث بالقاهرة ، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م .

١٤- رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين : للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي المتوفى سنة ٦٧١ هـ . المكتبة التوفيقية .

- ١٥- فتح الباري شرح صحيح البخاري : للحافظ الحجة احمد بن علي بن حجر العسقلاني ، المتوفى سنة ٨٥٢هـ ، دار الكتاب الجديد .
 - ١٦- سبل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الحكماء : للعلامة محمد بن إسماعيل اليمني الصنعاني المعروف بالأميز ، المتوفى سنة ١١٨٢هـ ، مطبعة دار الحديث .
 - ١٧- النهاية في غريب الحديث : للإمام العلامة بن الأثير .
 - ١٨- جامع العلوم والحكم : للإمام عبد الرحمن بن شهاب الدين الشهير بابن رجب الحنبلي المتوفى سنة ٧٥٩هـ ، مكتبة الصفا بالقاهرة الطبعة الأولى ٢٠٠٢ م .
- كتب الفقه :**
- ١٩- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع : للإمام علاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني الحنفي الملقب بملك العلماء ، المتوفى سنة ٥٨٧هـ ، دار الكتب العلمية بيروت .
 - ٢٠- الهداية شرح بداية المبتدى : لشيخ الإسلام برهان الدين أبي الحسن علي بن عبد الجليل أبي بكر المرغيناني المتوفى سنة ٥٩٣هـ ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، القاهرة .
 - ٢١- الدر المختار شرح تنوير الأبصار : للإمام محمد علاء الدين العسكفي ، المتوفى سنة ١٠٨٨ ، دار الفكر ، الطبعة الثانية ١٩٦٦ م .
 - ٢٢- حاشية رد المحتار على الدر المختار : للإمام محمد أمين الشهير بابن عابدين ، المتوفى سنة ١٢٥٢هـ ، دار الفكر الطبعة الثانية ١٩٦٦ م .
 - ٢٣- مقدمات بن رشد على المدونة الكبرى ، للإمام مالك .
 - ٢٤- القوانين الفقهية في تلخيص مذهب المالكية : لعلامة محمد بن أحمد بن جزي الكلبي ، المتوفى سنة ٧٤١هـ دار الكتب العلمية بيروت .
 - ٢٥- مواهب الجليل لشرح مختصر خليل : للإمام أبي عبد الله محمد ابن عبد الرحمن المغربي المعروف بالخطاب ، الرعيني المالكي ، المتوفى سنة ٩٥٤هـ ، دار الكتب العلمية بيروت .
 - ٢٦- مختصر خليل : للإمام ضياء الدين أبي المودة خليل بن إسحاق بن موسى بن شعيب المالكي المعروف بالجندي المتوفى سنة ٧٦٧هـ دار الكتب العلمية بيروت ..
 - ٢٧- التاج والإكليل لمختصر خليل : للإمام أبي عبد الله محمد بن يوسف المواق ، المتوفى سنة ٨٩٧هـ ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٩٩٥ م .
 - ٢٨- تهذيب الفروق والقواعد السنية في الأسرار الفقهية : للعلامة محمد بن علي بن حسين المكي المالكي ، عالم الكتب ، بيروت .
 - ٢٩- شرح منهاج الطالبين : للإمام جلال الدين محمد بن أحمد المحلي الشافعي دار إحياء الكتب .

- ٣٠- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج في الفقه على مذهب الإمام الشافعي : للعلامة شمس الدين محمد ابن أبي العباس أحمد بن حمزة الرملي الأنصاري الشهير بالشافعي الصغير، المتوفى سنة ١٠٠٤هـ ، دار الكتب العلمية بيروت .
- ٣١- المغني على مختصر الخرقى : للعلامة أبي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة ، المتوفى سنة ٦٢٠هـ .
- ومختصر الخرقى : للعلامة أبي القاسم عمر بن حسين بن عبد الله الخرقى الحنبلي ، المتوفى سنة ٣٣٤هـ ، دار الكتاب العربي ، دمشق .
- ٣٢- الشرح الكبير : للإمام أبي الفرج عبد الرحمن بن محمد بن قدامة المقدسي الحنبلي ، المتوفى سنة ٦٨٢هـ ، دار الكتاب العربي ، ودار الريان للتراث ، ١٤٠٣هـ ، ١٩٨٣م .
- ٣٣- مجموعة الفتاوى : للإمام بن تيمية ، المتوفى سنة ٧٢٨هـ ، مطابع العربية بيروت .
- ٣٤- أعلام الموقعين عن رب العالمين : للعلامة شمس أبي عبد الله محمد بن أبي بكر المعروف بابن القيم الجوزية ، المتوفى سنة ٧٥١هـ ، طبعة المكتبة التوفيقية .
- ٣٥- الدراري المضية شرح الدرر البهية : للإمام محمد بن علي بن محمد الشوكاني ، المتوفى سنة ١٢٥٠هـ ، دار الجيل بيروت ، طبعة ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م .
- ٣٦- بداية المجتهد ونهاية المقتصد : للإمام أبي الوليد محمد بن أحمد القرطبي الأندلسي الشهير بابن رشد الحفيد ، المتوفى سنة ٥٩٥هـ ، دار الكتب الإسلامية ، ودار التوفيق النموذجية للطباعة .
- ٣٧- التشريع الجنائي الإسلامي مقارنا بالقانون الوضعي : للمستشار عبد القادر عودة ، مؤسسة الرسالة بيروت طبعة ١٩٨٥م .
- ٣٨- اختلاف الدارين وأثره في أحكام المناكحات والمعاملات : للدكتور إسماعيل لطفي فطاني ، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع ن الطبعة الأولى ١٩٩٠م .
- كتب أصول الفقه :**
- ٣٩- الفقيه والمتفقه : للحافظ أبي أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي المتوفى سنة ٤٦٣هـ ، مكتبة انس بن مالك .
- ٤٠- المستصفى : للإمام أبي حامد محمد الغزالي ، المتوفى سنة ٥٠٥هـ دار الكتب العلمية بيروت .
- ٤١- أنوار البروق في أنواء الفروق الشهير بالفروق : « للإمام أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن أبي العباس شهاب الدين القرافي ، المتوفى سنة ٦٨٤هـ ، عالم الكتب بيروت .
- ٤٢- درار الشروق على أنواء الفروق : للإمام العلامة أبي القاسم قاسم بن عبد الله الأنصاري المعروف بابن الشاط .

- ٤٣- تهذيب الفروق والقواعد السنية في الأسرار الفقهية : للعلامة محمد بن علي بن حسين المكي المالكي ، عالم الكتب ، بيروت .
- ٤٤- الموافقات في أصول الشريعة : للإمام أبي إسحاق إبراهيم بن موسى الشهير بالشاطبي . وهو من أئمة المالكية ، المتوفى سنة ٧٩٠هـ ، دار الفكر للطباعة والنشر .
- ٤٥- الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية : للعلامة جلال الدين عبد الرحمن بن أبي السيوطي الشافعي ، المتوفى سنة ٩١١هـ ، دار السلام للطباعة والنشر .
- ٤٦- الأشباه والنظائر : للإمام زين الدين بن إبراهيم بن محمد الشهير بابن نجيم الحنفي ، المتوفى سنة ٩٧٠هـ ، مطبعة دار الفكر دمشق .
- ٤٧- قواعد الأحكام في مصالح الأنام : للإمام العز بن عبد السلام ، مطبعة دار الجيل .
- ٤٨- فوائح الرحموت بشرح مسلم الثبوت : للشيخ عبد العلي الأنصاري . ومسلم الثبوت : للشيخ محب الدين بن عبد الشكور دار إحياء التراث العربي بيروت طبعة ١٩٩٣م .
- ٤٩- فقه الموازنات : للدكتور يوسف القرضاوي .
- ٥٠- بحوث في متعلقات الأدلة والأحكام عند الأصوليين : للدكتور محمد فرحات ، دار النهضة العربية طبعة ١٩٩٢م .
- ٥١- تطبيق الشريعة الإسلامية في البلاد العربية : للدكتور صوفي حسن أبو طالب . دار النهضة العربية .
- ٥٢- الحكم الشرعي : للدكتور يوسف قاسم ، أستاذ الشريعة بكلية الحقوق جامعة القاهرة . دار النهضة العربية .
- كتب العقائد والأخلاق**
- ٥٣- منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية : لشيخ الإسلام أبي العباس أحمد بن تيمية ، المتوفى سنة ٧٢٨هـ ، المكتبة العلمية بيروت .
- ٥٤- الصارم المسلول على شاتم الرسول : للإمام بن تيمية .
- ٥٥- عقيدة الموحدين : جمع وترتيب عبد الله بن سعد الغامدي ، الناشر مكتبة الطرفين الطائف ، الطبعة الأولى ١٩٩١م .
- ٥٦- إحياء علوم الدين : لحجة الإسلام أبي حامد الغزالي ، المتوفى سنة ٥٠٥هـ ، دار الكتب العلمية بيروت .
- ٥٧- إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان : للإمام ابن القيم الجوزية ، المتوفى سنة ٧٥١هـ .
- ٥٨- تهذيب مدارج السالكين : للشيخ عبد المنعم صالح العلي العزي ، طبعة المكتبة القيمة .
- ٥٩- مدارج السالكين : للإمام ابن القيم الجوزية ، المتوفى سنة ٧٥١هـ .

٦٠- منهاج المسلم : للشيخ أبي بكر جابر الجزائري .

كتب الإمامة والسياسة الشرعية

٦١- الأحكام السلطانية : للإمام أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الماوردي ، المتوفى سنة ٤٥٠ هـ ، دار الفكر للطباعة والنشر .

٦٢- غياث الأمم في التياث الظلم : لإمام الحرمين أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني ، المتوفى سنة ٤٧٨ هـ دار الكتب العلمية بيروت لبنان طبعة ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م .

٦٣- السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية : للشيخ الإسلام الإمام تقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام الحراني المعروف بابن تيمية ، المتوفى سنة ٧٢٨ هـ دار الكتب العلمية بيروت .

٦٤- الطرق الحكمية : للإمام العلامة شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر المعروف بابن القيم الجوزية ، المتوفى سنة ٧٥١ هـ .

كتب السير والتاريخ

٦٥- السيرة النبوية : للإمام محمد بن إسحاق بن يسار ، المتوفى سنة ١٥١ هـ .

٦٦- السيرة النبوية : لأبي محمد عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري ، المتوفى سنة ٢١٨ هـ دار الكتب العلمية بيروت .

٦٧- زاد المعاد في هدي خير العباد : للعلامة بن القيم الجوزية ، المتوفى سنة ٧٥١ هـ ، طبعة المكتبة القيمة .

٦٨- البداية والنهاية : للحافظ أبي الفداء ابن كثير ، المتوفى سنة ٧٧٤ هـ ، مطبعة دار الغد العربي .

٦٩- الروض الأنف : للإمام السهيلي ، دار الكتب العلمية بيروت .

٧٠- فقه السيرة : للشيخ محمد سعيد رمضان البوطي .

٧١- مجموعة الوثائق السياسية في العهد النبوي والخلافة الراشدة : للشيخ محمد حميد الله الحيدري أبادي ، مكتبة مدبولي الطبعة الثانية ٢٠٠٠ م .

٧٢- المنهج الحركي للسيرة النبوية : للأستاذ منير محمد الغضبان ، مكتبة المنار ، الأردن .

٧٣- المنهج التربوي للسيرة النبوية : للأستاذ منير محمد الغضبان دار الوفاء للطباعة والنشر ، ودار المنار الطبعة الثانية ١٩٩٣ م .

كتب فكرية وسياسية :

٧٤- حكم قتل المدنيين في الشريعة الإسلامية : للشيخ مصطفى المقرئ ، المركز الدولي للدراسات والإعلام لندن الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ

٧٥- الثواب والمتغيرات : لدكتور محمد صلاح الصاوي .

- ٧٦- الفجر الكاذب : تأليف جون جراي ترجمة أحمد فؤاد بليغ ، مكتبة الشروق القاهرة الطبعة الأولى ٢٠٠٠ م .
- ٧٧- تفكيك أمريكا : للأستاذ رضا هلال ، الشركة الإعلامية للنشر ، الطبعة الأولى ١٩٩٨ م .
- ٧٨- نهاية التاريخ : لفرنسيس فوكوياما ، مركز الأهرام للترجمة والنشر طبعة ١٩٩٣ م .
- ٧٩- العولمة الإقليمية : للأستاذ أسامة المجدوب ، الدار المصرية اللبنانية ، الطبعة الأولى ٢٠٠٠ م .
- ٨٠- الإسلام والغرب بين التعاون والمواجهة : جراهام أي فولر ، إيان أو ليسر ، ترجمة شوقي جلال مركز الأهرام للترجمة والنشر الطبعة الأولى ١٩٩٦ م .
- ٨١- الفكر السياسي من أفلاطون لمحمد عبده : للدكتورة حورية توفيق مجاهد ، دار الأنجلو المصرية الطبعة الثالثة ١٩٩٩ م .
- ٨٢- المسيح اليهودي : للأستاذ رضا هلال .
- دوريات ومقالات :**
- ٨٣- التقرير الاستراتيجي العربي لعام ١٩٩٧ م .
- ٨٤- كراسات استراتيجية عدد ١٢٢ : للأستاذ أديب نجيب الصادرة عن مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام تحت عنوان : موقف اليمين المسيحي والكنائس الأمريكية من قضايا الشرق الأوسط .
- ٨٥- مجلة السياسة الدولية عدد ١٥١ مقال : سياسة خطوط الأنابيب والاستقرار في بحر قزوين لعبير ياسين .
- ٨٦- مجلة السياسة الدولية عدد ١٥٢ مقال : الوجود العسكري والسياسة الأمريكية تجاه آسيا الوسطى لعبير ياسين .
- ٨٧- مجلة السياسة الدولية عدد ١٥١ (يناير ٢٠٠٣) مقال : حروب القرن الواحد والعشرين ووضع الأمة الإسلامية « رؤية أولية » للدكتورة نادية مصطفى .
- ٨٨- مجلة الرسالة : الأعداد ٤١٤ ، ٤١٥ ، ٤١٦ سنة ١٩٤٦ م مقالات للشيخ محمود شلتوت .
- ٨٩- مجلة الديمقراطية عدد ٤ الصادر عن مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام ، مقال : السياسة الأمريكية بين المثالية والواقعية للدكتورة هالة مصطفى .
- ٩٠- روز اليوسف عدد ٣٩١٠ الصادر في ٢٣/٥/٢٠٠٣ م .
- ٩١- جريدة الشرق الأوسط « السعودية » عدد ٨٣٦٥ الصادر في ٢٣/١٠/٢٠٠١ م محوار أجراه ناثن جاردلز مع هنتجتون نشره « وجهة نظر عالمية » ونشر مترجما بالجريدة .
- ٩٢- الأهرام العدد الصادر في ٣/١١/٢٠٠٢ م عمود « وصندوق الدنيا للأستاذ أحمد بهجت ، نقلا عن حديث مع صحيفة الفايينشيال تايمز في ٢٣/٩/٢٠٠٢ م .

- ٩٣- الأهرام العدد الصادر في ٢٠٠٣/١/١٧ م عرض مجموعة كتب أمريكية تتناول رؤية الأمريكيين للإسلام والمسلمين للأستاذ رضا هلال .
- ٩٤- الأهرام العدد الصادر في ٢٠٠٢/١٢/٢٠ م مقال الأمريكيون والحرب ، عرض كتاب « التقاليد الجاكوبونية » للمفكر الأمريكي والتر راسل ميد .
- ٩٥- الحياة اللندنية العدد الصادر في ٢٠٠٣/٥/٢٦ م بيان الجماعة الإسلامية بخصوص تفجيرات الرياض والدار البيضاء .
- ٩٦- الحياة العدد الصادر في ٢٠٠٣/٥/٢٠ م تصريحات المرجع الشيعي اللبناني : محمد حسين فضل الله حول تفجيرات الرياض والدار البيضاء .
- ٩٧- الحياة العدد الصادر في ٢٠٠٣/٥/١٥ م بيان هيئة كبار العلماء بالسعودية حول تفجيرات الرياض والدار البيضاء .
- ٩٨- الحياة العدد الصادر في ٢٠٠٣/٥/٢٤ م تحت عنوان الدار البيضاء ، منشور يدعو لـ « قتال الكفار » وزع قبل الاعتداءات .
- ٩٩- الأهرام العدد الصادر في ٢٠٠٣/٧/١٧ م.
- ١٠٠- الحياة العدد الصادر في ٢٠٠٣/٥/٨ م.
- ١٠١- الحياة العدد الصادر في ٢٠٠٣/٦/٢١ م تصريحات لوزير الخارجية الأمريكي حول موقف سوريا .
- ١٠٢- الأهرام العدد الصادر في ٢٠٠١/١٢/٢٩ م ص ١١ ، مقال « الفاشية الإسلامية » لفرنسيس فوكوياما ، نشر في النيوزويك عدد ديسمبر ٢٠٠١ م ، فبراير ٢٠٠٢ م ونشرته الأهرام مترجما .
- ١٠٣- الأهرام العدد الصادر في ٢٠٠١/١٢/٢٩ م مقال « عصر الحروب الصليبية » لسموئيل هنتجتون ، مترجما عن النيوزويك عدد ديسمبر ٢٠٠١ م ، فبراير ٢٠٠٢ م .
- ١٠٤- الأهرام العدد الصادر في ٢٠٠٢/١٠/٢ م ص ١٠ ، مقال « الوثيقة الكاملة للسياسة الخارجية الأمريكية » للأستاذ : عاطف الهواري .
- ١٠٥- الأهرام العدد الصادر في ٢٠٠٢/١٠/٣ م مقال « الإعلان الإمبراطوري الأمريكي » للأستاذ : السيد ياسين .
- ١٠٦- الأهرام العدد الصادر في ٢٠٠٣/٦/٢٤ م مقال « صدام الأديان .. هدف لم يتحقق » للدكتورة : ليلي تكللي .
- ١٠٧- الحياة اللندنية بدءا من العدد الصادر في ٢٠٠٣/٥/٢٤ م سلسلة مقالات الأستاذ : جهاد الحازن في زاويته اليومية « عيون وآذان » بعنوان « صعود المحافظين الجدد في إدارة بوش » .

- ١٠٨- ملحق « الحياة » العدد الصادر في ٢٣/٦/٢٠٠٣م مقال « نخبة بونبارتية تحكم في البيت الأبيض » للأستاذ سعيد : محيو ، ملحق جريدة الحياة .
- ١٠٩- الحياة العدد الصادر في ٢١/٦/٢٠٠٣م مقال السياسة الجديدة التي تنسب إلى المحافظين الجدد « مركب من تقاليد ورؤى راسخة » للأستاذ : وضاح شرارة .
- ١١٠- الحياة العدد الصادر في ١٥/٤/٢٠٠٣م ص ١ .
- ١١١- مجلة السياسة الدولية عدد ١٥٣ مقال « دور الدين في السياسة الخارجية الأمريكية ، الأزمة العراقية نموذجا » للأستاذ : عصام عبد الشافي ص ١٣٠ .
- ١١٢- الحياة العدد الصادر في ٢٠/٧/٢٠٠٣م عرض كتاب عالم بوش السري : الدين ، الأعمال ، الشبكات الخفية . ص ١٦ .
- ١١٣- جريدة « القاهرة » الصادرة بتاريخ ٢١/١/٢٠٠٣م ص ٣ .
- ١١٤- الحياة العدد الصادر في ١٤/١/٢٠٠٣م .
- ١١٥- الأهرام العدد الصادر في ٢١/٣/٢٠٠٢م مقال « أوراق نقدية » للأستاذ : السيد ياسين .
- ١١٦- الأهرام العدد الصادر في ١٧/٨/٢٠٠٢م : مقال « من الذي سرق القمر » للأستاذ : عزت السعدني .
- ١١٧- الأهرام العدد الصادر في ٢١/٩/٢٠٠٢م .
- ١١٨- الأهرام العدد الصادر في ٢٨/١٠/٢٠٠٢م مقال « الحرب العالمية الرابعة » للدكتور : عبد المنعم سعيد .
- مراجع لغوية :**
- ١١٩- مختار الصحاح : للإمام محمد بن أبي بكر الرازي ، دار الحديث - القاهرة .
- ١٢٠- لسان العرب لابن منظور .
- ١٢١- المعجم الوجيز : طبعة وزارة التربية والتعليم بمصر ط ١٩٩٧م .

